

# مقدمة في علمي الدلالة والخطاب

تأليف

الدكتور محمد محمد يونس علي



# **مقدمة في علمي الدلالة والتحاطب**

تأليف

محمد محمد يونس علي

دار الكتاب الجديد المتحدة

**جميع الحقوق محفوظة**

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو تخزينه في نطاق استعارة المعلومات أو نقله أو استنساخه بأي شكل من الأشكال دون إذن خطى مسبق من الناشر.

All rights reserved. No part of this book may be reproduced, or transmitted in any form or by any means, electronic or mechanical, including photocopyings, recording or by any information storage retrieval system, without the prior permission in writing of the publisher.

### **الطبعة الأولى**

حريران/يونيو/الصيف 2004 [فرنجي]

رقم الإيداع المحلي 2004 /5959  
ردمك (رقم الإبداع الدولي) ISBN 9959-29-243-6  
دار الكتب الوطنية/بنغازي - ليبيا

**تصميم الغلاف: نقوش**

### **دار الكتاب الجديد المتعددة**

أوتوكسرايد شاتيلا - الطبوطة، شارع هادي نصر الله - بناية فرحات وحجيج، طابق 5  
خليوي: 933989 .03 . هاتف وفاكس: 00961 .1 .542778 . بريد إلكتروني: szrekany@inco.com.lb  
ص.ب. 14 / 6703 - بيروت - لبنان  
**الموقع الإلكتروني** [www.oenbooks.com](http://www.oenbooks.com)

توزيع دار لؤيا للطباعة والنشر والتوزيع والتنمية الثقافية: زاوية الدهمني، السوق الأخضر، ص.ب: 13498،

هاتف: 00218 .21 .3338571 .4449903 .4448750 . فاكس: 00218 .21 .4442758 .

طربلس - الجماهيرية العظمى - [oenbooks@yahoo.com](mailto:oenbooks@yahoo.com)

## مقدمة

ما زالت دراسة علم الدلالة semantics لا تتميز معالجتها من دراسة علم آخر تتدخل جزئياته معه، وهو علم التخاطب pragmatics الذي يترجمه بعض اللسانين العرب بالذرائعية حيناً، وبالتداولية، أو النفعية حيناً آخر، وهي ترجمٌ غير موفقة؛ لأن هذا المصطلح (وهو إغريقي الأصل) يفسره الغربيون بأنه علم الاستعمال use، the science of use، الذي يتفق تماماً مع مباحث الاستعمال المقابلة لما يعرف بالوضع عند علماء أصول الفقه، والبلاغيين العرب القدماء. وعلى الرغم من أن الاستعمال في التراث العربي، والإسلامي لم يصبح علماً لغوياً مستقلاً كما حدث للوضع، فإن تسمية pragmatics بعلم الاستعمال قد تكون أفضل من غيرها مما ذكر، وإن كنت أفضل ترجمته بعلم التخاطب، وهي ترجمة تراعي ما صدق اللفظ لا مفهومه بالمعنى المنطقي للمصطلحين، حيث يقصد بمباحث الاستعمال ما يدخل في إطار المباحث التخاطبية تماماً.

ولشن كان التداخل بين اهتمامات علمي الدلالة والتحاطب مسُوغاً للجمع بينهما، فإن المنهجية تقتضي توضيح الفروق الجوهرية بينهما، وهذه إحدى المهام التي تكفل بتوضيحها هذا الكتاب.

ونظراً إلى افتقار المكتبة العربية إلى هذا النوع من الكتب التي تعرف بعلميين متربطين بهتمان بدراسة المعنى هما علم الدلالة، وعلم التحاطب، من المتوقع أن يسد هذا الكتاب قسطاً مهماً من حاجة الطلاب العرب إلى الخوض في غمار علميين ممتعين يدرس أوليهما المعنى بمعزل عن السياق، ويدرس الآخر المعنى في سياق الاستعمال. وإذا كانت معظم موضوعات الكتاب مناسبة لطلاب الدراسات الأولية في الجامعات، فإن طلاب الدراسات العليا سيجدون فيه وسيلة ناجعة لفتح آفاق جديدة في البحث، ومادة غنية من المعارف اللسانية الحديثة. أما المثقفون، والمهتمون بالدراسات اللغوية واللسانية، والباحثون في مجالات اللغة، وأساتذة الجامعات المعنيون باللغة فسيجدون فيه من التنوع، والثراء الفكري، والمزاوجة بين التراث والدراسات اللسانية الحديثة ما يؤلف نسيجاً متجانساً من الدرس اللساني المثير للاطلاع، والنقد، والاستمتاع.

وربما كان من أهم الموضوعات الدلالية، والتحاطبية التي يمكن أن تعالج في كتاب بهذا الحجم هي التعريف بعلمي الدلالة والتحاطب، والنظريات الدلالية المختلفة، وأنواع المعنى عند كل من الغربيين، وعلماء أصول الفقه الإسلامي، ومشكلات المعنى. وقد عرضت كل هذه المباحث في إطار أصول نظرية متناسقة أنطولوجيا، وإستمولوجيا، على الرغم من تنوع مصادرها التاريخية، والجغرافية، ولعلَّ مما أسهم في تماسكها الفلسفية والمنطقية اندرجها ضمن جهود ومحاولات يقوم بها المؤلف في سبيل بناء علم تحاطب حديث يستمد جذوره، وأصوله من التراث العربي الإسلامي.

لقد حان الوقت لكي نقدم طلابنا وباحثينا في موضوعات متشعبه الاهتمامات، ومتنوعة الجدوى، وأن لنا أن نعرض آراء أسلافنا علماء التراث على نحو تبدو فيه منافسه منافسه حقيقية لأحدث المدارس اللسانية، وهي المدرسة البراغماتية، أو التخاطبية كما يروق لي أن أسميها. ولا يخفى أن ذلك يعيينا على تقديم نهج جديد في التعامل مع التراث تصغي فيه آذان اللسانيين إلى ما قدمه أجدادنا من تبصرات، وأراء ثاقبة في عصر كان يسود فيه الفكر على العاطفة، وينزع فيه العالم إلى تقديم الجديد المفيد، بدلاً من الاكتفاء بالتعنيق بالقديم العتيق.

محمد محمد يوتس علي



## فهرس المحتويات

5 .....	مقدمة
11 .....	■ ١. التعريف بعلمي الدلالة والتحاطب
11 .....	■ ١، ١ - علم الدلالة
13 .....	■ ١، ٢ - علم التحاطب
17 .....	■ ٢. نظريات الدلالة
17 .....	■ ٢، ١ - نظرية الإشارة:
24 .....	■ ٢، ٢ - النظرية السلوكية
27 .....	■ ٢، ٣ - النظرية السياقية
33 .....	■ ٢، ٤ - نظرية الحقول الدلالية
33 .....	■ ٢، ٥ - نظرية التحليل التكولوجي للمعنى
34 .....	■ ٢، ٦ - نظرية أفعال الكلام

■ 3. أنواع المعنى	37
■ 3، 1 - أنواع المعنى عند الغربيين	37
■ 3، 2 - أنواع المعنى عند علماء أصول الفقه	53
■ 4. مشكلات المعنى	67
■ 4، 1 - المشترك اللغطي	67
■ 4، 2 - الأضداد	72
■ 4، 3 - الترادف	75
■ 4، 4 - الدلالة الإدراكية والدلالة الإيحائية	79
المصادر والمراجع	85
فهرس عام	93

# الفصل الأول

## التعريف بعلمي الدلالة والاتصال

### ■ ١. التعريف بعلمي الدلالة والاتصال

لقد أضحت من المسلم به في الدراسات اللسانية أنه لا يمكن الحديث عن علم الدلالة دون موازنته بما يسمى عند الغربيين بالبراغماتية pragmatics، وهو ما يمكن ترجمته حرفيًا بعلم الاستعمال، وإن كانت ترجمته بعلم التخاطب أكثر قبولًا كما تقدم في المقدمة. ونظراً إلى هذه الصلة الوثيقة بين علمي الدلالة والاتصال، فلعله من المناسب أن نقدم نبذة موجزة عن كل منهما.

### ■ ١، ١ - علم الدلالة

وضع مصطلح علم الدلالة semantics اللساني المشهور بريال Breial لل المجال الذي يعني بتحليل المعنى الحرفي للألفاظ اللغوية ووصفها. ولا تقتصر اهتمامات هذا العلم على الجوانب المعجمية من المعنى

فقط، بل تشمل أيضاً الجوانب القواعدية. وكذا فإن مباحثه لا تقتصر على معاني الكلمات فقط، بل تشمل أيضاً معاني الجمل، وإن كان اللسانيون في عصر ما قبل الشهرينيات كانوا يميلون إلى الاقتصار على معالجة المعاني المعجمية للمفردات فقط دون أن يتطرقوا تطراً كافياً للعناصر القواعدية وبيني الجمل، وكان لتطور النحو التوليدي أثر بارز في توسيع مفهوم علم الدلالة البنوي المعجمي؛ ليشمل مباحث تتصل بعلم دلالة الجملة sentence semantics.

وهكذا فإن من الموضوعات التي يتناولها هذا العلم:

- أ. البنية الدلالية للمفردات اللغوية.
- ب. العلاقة الدلالية بين المفردات كالترادف والتضاد.
- ج. المعنى الكامل للجملة، والعلاقات القواعدية بينها.
- د. علاقة الألفاظ اللغوية بالحقائق الخارجية التي تشير إليها، وهو ما يدرس في علم الدلالة الإشاري<sup>(١)</sup>.

ومن المباحث التقليدية السائدة في الغرب ما يعرف بعلم الدلالة التاريخي الذي يدرس الكلمات المفردة، وتأريخها، وتطور معانيها عبر العصور تحت مبحثين يطلق عليهما التأثيل etymology، والتغيير الدلالي semantic change.

وقد تعددت اهتمامات الباحثين في علم الدلالة من تخصصات مختلفة إلى الحد الذي أصبح فيه الحديث عن علوم الدلالة ممكناً. وهكذا نجد اللساناني جون لايتز مثلاً يميز بين علم الدلالة اللغوي، وعلم الدلالة

---

Hadumod Busmann, Routledge Dictionary of Language and Linguistics, (1) translated and edited by Gregory Trauth and Kerstin Kazzazi (London: Routledge, 1996, p. 423).

الفلسفي، وعلم الدلالة الإنساني anthropological semantics، وعلم الدلالة النفسي، وعلم الدلالة الأدبي، وهلم جرا<sup>(2)</sup>. غير أنه عندما يطلق علم الدلالة دون قيد، أو وصف، فإنه يتصرف إلى علم الدلالة اللغوي.

## ■ ١، ٢ - علم المخاطب

يعرف علم المخاطب pragmatics بأنه «دراسة كيف يكون للفوارات معانٍ في المقامات التخاطبية»<sup>(3)</sup>. وهو بذلك يتميز عن علم الدلالة الذي يدرس المعنى وفقاً للوضع فقط، وبمعزل عن السياق، والمقامات التخاطبية.

لقد تطور هذا العلم كثيراً بفضل الجهد الذي قام بها لغويون وفلاسفة لغة أمريكيون مثل أوستن Austin، وسيرل Searle، وغريس Grice. وقد كان اللسانيون حتى عهد قريب يبعدون المعنى عن موضوع دراساتهم بسبب طبيعته المعقّدة التي تتدخل فيها مجالات بحثية مختلفة كالفلسفة، والمنطق، وعلم النفس، وعلم الاجتماع، وغيرها. وحتى أولئك الذين دعوا إلى دراسة المعنى بحجج عدم إمكان الفصل بين النحو، والمعنى، كاللسانية لا��وف Lakoff لم يدخلوا المشاركيين، والعناصر التخاطبية الخارجية عن البنية اللغوية كالمخاطب، والمخاطب، والسياق الخارجي في نطاق اهتماماتهم.

وقد سبق لموريس في تمييزه الثلاثي المشهور بين حقول علم العلامات (النحو والدلالة والمخاطب) أن ذكر أن علم النحو يدرس العلاقات بين العلامات اللغوية، وعلم الدلالة يدرس علاقاتها بالأشياء، والمخاطب

John Lyons, Linguistic Semantics: An Introduction (Cambridge: Cambridge University Press, 1995), p. xii. (2)

Leech, Geoffrey, Principles of Pragmatics (Newyork: Longman, 1983), p. x. (3)

يدرس علاقة العلامات بمفسريها<sup>(4)</sup>. ويعود هذا التصنيف الثلاثي إلى بيرس Peirce، وإن كان موريس هو أول من رسمه بوضوح، وأيده كارناب Carnap<sup>(5)</sup>.

ومن التفرقيات المقترحة بين علم الدلالة، وعلم التحاطب أن الأول يدرس المعنى، والثاني يدرس الاستعمال<sup>(6)</sup>، وهو تفريق شبيه بت分区 علماء أصول الفقه المسلمين بين علم الوضع، والاستعمال؛ فكل من الوضع والدلالة يدرس المعنى بمعزل عن السياق، وكل من الاستعمال والتحاطب يدرس اللغة في سياقاتها الفعلية. غير أن الفرق بين دراسات الغربيين، وعلماء التراث هو أن الدلالة والتحاطب أصبحا علمين متخصصين في اللسانيات الحديثة، في حين أن الوضع فقط هو الذي استقل علماً من العلوم اللغوية في التراث العربي والإسلامي، أما الاستعمال فلم يأخذ طابع العلم المستقل حتى الآن<sup>(7)</sup>، وإن كانت هناك محاولة لصوغ أصوله، ونظرياته، ومناهجه في كتاب «علم التحاطب الإسلامي» Medieval Islamic Pragmatics<sup>(8)</sup>:

ويتصل الفرق بين علم الدلالة، وعلم التحاطب بالفرق بين الجملة، والقولة، وهو فرق ناشئ عن التمييز بين اللغة، والكلام، في بينما تنتهي الجملة (التي هي كيانات لغوية مجردة) إلى اللغة، تنتهي القولات (التي هي تجليات فعلية وتحققات وتجسدات عملية للجمل) إلى الكلام. ولعل من نافلة القول هنا أن نشير إلى أن معانٍ الجمل هي موضوع علم الدلالة في حين أن معانٍ القولات هي موضوع علم التحاطب.

John Lyons, Semantics (Cambridge: Cambridge University Press, 1977, p. 115). (4)

Lyons Lyons I: 114: 1977. (5)

Stephen C Levinson, Pragmatics (Cambridge: CUP, 1983, p. 5). (6)

Mohamed M. Yunis Ali, Medieval Islamic Pragmatics (London: Curzon Press, 2000, p. 9). (7)

ثم إن الفرق بين المعاني اللغوية، ومقاصد المتكلمين (أو مراداتهم) وثيق الصلة بالفرق بين علم الدلالة، وعلم التخاطب. فالمعنى اللغوية (التي هي معانٌ وضعيّة تفهم من مفردات اللغة، وتراكيزها) تنضوي في إطار اهتمامات علم الدلالة؛ لأن استبطاطها لا يحتاج إلى عناصر خارج البنية اللغوية. أما مقاصد المتكلمين فلا يمكن التوصل إليها إلا بمعرفة السياقات التي قيل فيها الكلام، ومعرفة المخاطب والملاطف، وإعمال القدرات الاستراتيجية التي يمتلكها المخاطب عند التعامل مع الكلام.

وظل اللسانيون بفعل التطورات السابقة ذكرها يرفضون الافتقار على دراسة الجمل اللغوية على نحو تجريدي يعزل عن السياقات التي تستخدم فيها، رافضين فكرة تشومسكي بشأن «المخاطب السليمي المثالى»<sup>\*</sup> .. ideal native speaker/hearer ..

وفي السنوات الأولى من السبعينيات قصر البحث في علم التخاطب على ما يعرف بنظرية أفعال الكلام speech act theory، ثم بدأ الاهتمام يتمحور بالدرجة الأولى على الدراسات العملية empirical في تحليل المحادثة التي قام بها قرایس في سنة 1975م في ما يسميه بأصول المحادثة maxims of conversation. وبسبب الإدراك المتنامي للتفاعل المتقارب بين المعنى والاستعمال، كان هناك ميل في المدة الأخيرة إلى معاملة المبحثين السابقين في إطار علم دلالة أوسع، ولاسيما في أعمال صورية formal مثل علم دلالة المقام situation semantics<sup>(8)</sup>، والمنطق الخطابي illocutionary logic<sup>(9)</sup>.

Jean Mark Gawron and Stanley Peters, *Anaphora and Quantification in Situation Semantics* (Stanford: CSLI 1990). (8)

Hadumod Busmann, *Routledge Dictionary of Language and Linguistics*. (9)  
translated and edited by Gregory Trauth and Kerstin Kazzazi (London:  
Routledge, 1996), p. 374.

ونتيجة للاهتمام بالجوانب التخاطبية في التعامل مع المعنى، فقد ساد المنهج البلاغي في دراسة هذا العلم<sup>(10)</sup>.

ولا يفوتنا أخيراً أن نذكر أن علم الدلالة هو فرع عن اللسانيات النظرية (أو علم اللغة النظري).

## **الفصل الثاني**

### **نظريات الدلالة**

#### **■ 2 . نظريات الدلالة:**

ظهر عند الغربيين عدد من النظريات التي تصف المعنى وتشرح طبيعته وتفسره وتصنفه إلى أنواع مختلفة تبعاً لمعايير متنوعة، ومن هذه النظريات نظرية الإشارة، والنظرية السلوكية، والنظرية السياقية، وسلط الضوء على هذه النظريات في المباحث الآتية.

#### **■ 2 ، 1 - نظرية الإشارة:**

تعود هذه النظرية إلى أصول فلسفية ومنطقية وسociologique، ولذا فإن إلقاء الضوء على هذه النظرية يحتاج إلى الإلمام ببعض المفاهيم الفلسفية والمنطقية، أهمها:

## ■ ٢، ١ - مراتب الوجود:

أي ما يراه الفلاسفة والمناطقة من أن وجود الأشياء يتجسد في أربعة أنواع:

أ. الوجود الذهني، وهو وجود صورة للشيء الممتحد عنده في الذهن، ويظهر ذلك حين يستدعي ذكر كلمة «إنسان» مثلاً صورة مجردة تلخص أشكال كل الناس الذين رأهم في حياته.

ب. الوجود المخارجي للشيء، وهو وجود أفراد البشر مثلاً بكل أجنسهم وألوانهم وأشكالهم في الواقع المخارجي.

ج. الوجود اللفظي، وهو وجود أصوات الكلمة التي تدل على صورته الذهنية، وتستدعيها في دماغه، ويشار بها إلى أفراد ذلك الشيء في العالم المخارجي، وذلك كلفظة [إنسان].

د. الوجود الكتابي، وهو وجود حروف هجائية مكتوبة تدل على الكلمة المعنية كحروف كلمة [إنسان].


وقد أشار علماء التراث إلى هذه الأنواع الأربعة، كما هو واضح في بيان الغزالى لرتبة الألفاظ من مراتب الوجود<sup>(11)</sup>، وتوضيح منزلة وجود المعاني في هذا المربع الدلالي عند حازم القرطاجنى<sup>(12)</sup>.

والشائع عند علماء الدلالة واللسانيين عامة الاقتصار على الأنواع الثلاثة الأولى دون الرابع لأنهم لا يرون أن الكتابة جزءٌ طبيعى من اللغة البشرية الطبيعية، بل هي عملية اصطلاحية اصطناعية لرموز حرفية لا تمثل بالضرورة الأصوات المنطقية. وبعد أوجدن وريتشاردرز من أوائل

(11) أبو حامد الغزالى، معيار العلم في فن المنطق، ط 4 (بيروت: دار الأندلس، 1983)، ص 47 - 46.

(12) حازم القرطاجنى، منهاج البلاغة وسراج الأدباء، تحقيق محمد الحبيب بن الخوجة، ط 3 (بيروت: دار الغرب الإسلامى، 1986)، 19، ص 19.

من وضع هذه الأنواع الثلاثة في شكل مثلث عرف بالمثلث الدلالي.



وعلى الرغم من أن أوجدن وريتشاردز اختاراً مصطلح «الفكرة»، أو «الإشارة» للطرف ب من المثلث<sup>(13)</sup>، فإن استخدام الكلمة مفهوم أو صورة ذهنية أولى لانسجامها مع ما هو شائع في تراث العربية، ولاسيما في مجالي المنطق والفلسفة.

### • ١، ٢، ٣ - التفريق بين الإشارة والإحالاة:

خلافاً لما هو سائد في علم الدلالة يميل بعض اللسانيين إلى التفريق بين الإشارة reference، والإحالاة denotation، فالإشارة هي «علاقة بين اللفظ، وما يشير إليه في المقام المستخدم فيه»<sup>(14)</sup>، والإحالاة هي علاقة اللفظ بالمفهوم العام الذي يحيل عليه في ذهن المخاطب بغض النظر عن المقام، أو السياق الخاص الذي ورد فيه. وتبدو أهمية هذا التفريق

CK Ogden and IA Richards "Thoughts, Words and Things" in Donald E. (13) Hayden and E. P. Alworth (eds), Classics in Semantics (London: Vision Press Limited, 1965), pp. 250-252.

Lyons 174:1:1977. (14)

العبارات التي لها معنى عام، ولكن المقصود بها في سياق ما أضيق من مفهومها العام، كما في قوله تعالى حكاية عن سيدنا إبراهيم - عليه السلام - : «قال: بل فعله كبارهم هذا» التي تفترض إحالاتها على مفاهيم عامة يعيّن في فهمها الوضع اللغوي، ولا يتضح المقصود بها إلا بفك رموز إشاراتها أي بتحديد مراجع تلك الإشارات كما منوضع في المباحث القادمة، وبناء على ذلك يمكن القول إن الإحالات مرتبطة بالوضع اللغوي أي أنها تندرج في المعانٍ لا في المقاصد التي لا تكشف إلا بتوضيح الإشارات.

ومن أمثلة الفرق بين الإشارة، والإحالة ما تدل عليه التعبيرات الآتية: سيد المرسلين، وأفضل الكائنات، وخاتم النبّيين. فإن إحالاتها هي معانٍ لها الوضعيّة بغض النظر عن المقصود بها، أما إشاراتها فتعني تأويلاً لها بتوضيح المقصود بها على وجه التحديد، وهو سيدنا محمد ﷺ. فالمحال عليه إذن هو شخص موصوف بأنه سيد جميع الرسـل، وأنه أفضـل المخلوقـات، وأنه لا نبي بعده دون الوقوف على المراد منه تحديداً، وقد أعاـنتـنا عقائـدـنا الإـسلامـيةـ (الـتيـ تـدخلـ فـيـ إطارـ السـيـاقـ الثقـافيـ) عـلـىـ مـعـرـفـةـ المـشـارـ إـلـيـهـ فـيـ كـلـ التـعـبـيرـاتـ السـابـقـةـ (وـهـوـ سـيـدـناـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ).

وأخيراً ريمـاـ كانـ منـ المـهمـ هـنـاـ أـنـ نـلـاحـظـ الـصـلـةـ بـيـنـ الإـحـالـةـ،ـ وـالـوـضـعـ،ـ وـالـلـغـةـ،ـ وـالـمـعـنـىـ،ـ وـالـجـمـلـةـ،ـ وـالـلـفـظـ مـنـ جـهـةـ،ـ وـالـإـشـارـةـ،ـ وـالـاستـعـمالـ،ـ وـالـكـلـامـ،ـ وـالـقـصـدـ (أـوـ الـمـرـادـ)ـ وـالـقـوـلـةـ،ـ وـالـسـيـاقـ مـنـ جـهـةـ آخـرىـ.

الإحالة	الإشارة
الوضع	الاستعمال
اللغة	الكلام
المعنى	القصد
الجملة	القولة
اللفظ	السياق

#### ■ ٢، ١، ٤ - التعين:

تتميز بعض الألفاظ اللغوية بابهامها الشديد بحيث لا تتضح معانيها إلا من خلال السياق الذي وردت فيه، ويطلق على العملية التي يحدد فيها المقصود بتلك الألفاظ مصطلح «التعيين» deixis، وهو يشمل الآتي:

- ١ - تعين الأشخاص person deixis، وذلك بارجاع الضمائر المختلفة إلى ما تشير إليه.
- ٢ - تعين الزمان time deixis، وذلك بتحديد المراد بالألفاظ الدالة على الأزمنة مثل غداً، والأسبوع القادم، والشهر المقبل، وأمس، والسنة الماضية، وحيثند، والآن، وقبل ذلك، وبعدئذ إلخ.
- ٣ - تعين المكان place، ويتم بيان المقصود بالأماكن من خلال السياق الذي وردت فيه، ومن الألفاظ المكانية المهمة هنا، وهناك، وفوق، وتحت، وأمام، وذلك المكان، وهذا الأمر، ونحو ذلك.

ولا يخفى أن التعين لا بد منه في تحديد المشار إليه، ونقل الألفاظ من حيز الإحالة إلى حيز الإشارة بالمفهوم السابق للمصطلحين.

#### ■ ٢، ١، ٥ - الفرق بين المسمى والمعنى:

يعود التفريق بين المسمى nominatum، والمعنى meaning إلى الفيلسوف الألماني فولتب فريجعة، وقد عرف المعنى بأنه «الطريقة التي يعبر بها

عن الشيء<sup>(15)</sup> في حين أن المسمى هو الغُلَم الذي أطلق على ذلك الشيء. وقد نشأ هذا التفريق عن ملاحظة فريجية أن عباراتي نجم الصباح، ونجم المساء تشيران إلى مسمى واحد هو نجم الزهرة venus، ولكنهما اختلفا في معنיהם. ويفيد هذا التفريق كثيراً في فهم ظاهرة الترافق الإشاري (أو الترافق في المسمى)، ويقصد به اتفاق المرجع الذي يشير إليه اللفظ مع اختلاف معانٍ الألفاظ المستخدمة في الدلالة عليه. ومن أمثلته الإشارة إلى آدم عليه السلام بالعبارات الآتية:

(أ) أول الأنبياء

(ب) أول مخلوق بشري

(ج) أبو البشر

(د) الجد الأول للإنسانية

(هـ) زوج حواء

فقد اتفقت هذه الألفاظ في إشاراتها (أي في مسمها)، واحتلت في الحالاتها، أو معانها.

## ■ 2، 1، 6 - الفرق بين المفهوم والمصدق

يرتبط التفريق بين المفهوم intension، والمصدق extension باسم كارناب Carnap، وهو تفريق قریب من تفريق فريجية السابق بين المسمى، والمعنى، ولذا يذكر كارناب أن تفريق فريجية هو الذي أوحى إليه به. ولعله يقصد ذكره به، لأن المصطلحين معروfan في الفلسفتين الإغريقية، والإسلامية منذ مئات السنين. ويقصد بمفهوم اسم ما - كما

R. Carnap, Meaning and Necessity (Chicago: The University of Chicago Press, 1956), pp. 118-119. (15)

يذكر لاينز - مجموعة الخصائص البارزة التي تنطبق على ذلك الاسم، ومن أمثلتها الأوصاف «حيوان ذو قدمين بدون ريش» التي تنطبق على كل إنسان، وهي مختلفة من حيث مفهومها عن «حيوان ناطق» مثلاً، ولكنهما في الواقع الخارجي يشيران إلى نفس الأفراد؛ إذ كل «حيوان ذو قدمين بدون ريش» هو في الواقع «حيوان ناطق»، وبذلك تقول عن هذين التعبيرين أنهما مختلفان في مفهومهما، ولكنهما متراداFashion في الماصدق، أي في الأفراد الذين يصدق عليهم المفهومان المذكوران.

#### ■ ٢، ١، ٧ - مزايا نظرية الإشارة:

ساعدت المفاهيم النظرية التي قدمتها نظرية الإشارة في دراسة بعض القضايا الدلالية ذات الطبيعة المنطقية ولاسيما الترافق synonymy، والتضاد antonymy، والاندراج hyponymy، والعكس inversion، والانضواء inclusion، والتناقض， والحقول المعجمية lexical fields وقد كان لما يعرف بعلاقات الإحالة، وعلاقات الھورية sense حظ كبير في توضيح تلك القضايا. ويقصد بعلاقة الإحالة العلاقة بين وحدة معجمية ما، وما تحيل عليه من معنى في العالم الخارجي، كما يحيل لفظ رجل على «إنسان بالغ ذكر». أما علاقة الھورية فهي علاقة الوحدة المعجمية بغيرها من الوحدات المعجمية التي تتضمنها اللغة، إذ أن هذه العلاقة مفيدة في تمييز المفاهيم بعضها من بعض، فكلمة رجل مثلاً تعني ما ليس امرأة، ولا طفل، ولا طفلاً من البشر. وبذلك أعادت الوحدات المعجمية «امرأة»، و«طفل»، و«طفلاً»، في تحديد مفهوم «الرجل»، وقد قيل قدماً «وبصددها تميز الأشياء».

#### ■ ٢، ١، ٨ - الانتقادات الموجهة إلى نظرية الإشارة:

تحدد نظرية الإشارة المعنى بأنه المشار إليه، أي الشيء، أو المرجع الموجود في الخارج، وقد تعرضت هذه النظرية إلى المعنى إلى عدد

من الافتراضات أهمها:

- 1 - لو كان المعنى هو المشار إليه لكان الألفاظ المختلفة التي تشير إلى لفظ واحد (كتلك التي تشير إلى آدم عليه السلام في المثال السابق) مترادفة في معانها، ولكن الأمر ليس كذلك.
- 2 - لو كان المعنى هو المشار إليه لكان كل ما ينطبق على المشار إليه انطبق على المعنى، فأكل التفاحة مثلاً يعني أكل المعنى.
- 3 - الألفاظ المجردة كالحب، والعدل، والحرروف والأدوات كعن، وإن ولكن، ليس لها وجود خارجي تشير إليه، ومع ذلك لا أحد ينكر أن لها معانٍ.
- 4 - أنه لا يمكن أن تتعدد المعانٍ بتنوع المراجع في العالم الخارجي؛ إذ لا يمكن أن يكون لنا من المعانٍ بقدر عدد التفاحات الموجودة في العالم.

## ■ 2، 2 - النظرية السلوكية

المدرسة السلوكية اللسانية هي امتداد للمدرسة السلوكية في علم النفس التي يترعماها واطسن Watson، وبعد بلومفيلد Bloomfield صاحب كتاب اللغة 'Language' حلقة الوصل بين المدرستين حيث اشتهر بنقل أفكار السلوكيين إلى مجال اللغة، وتطبيقاتها على الدراسات اللغوية<sup>(16)</sup>.

وقد عرف عن السلوكيين تقدّهم الشديد للعقلانيين، وتقليلهم من شأن كل الدراسات التي لا تقتصر في منهجها على السلوك الخارجي، وقرى أن كل المحاولات التي تصف، أو تفسر ما يجري في دماغ الإنسان، أو في عقله إنما هي تكهنات تنقصها الموضوعية. ولذلك فلا مكان لما يعرف في نظرية الإشارة بالصورة الذهنية أو نحوها مما لا يمكن

I. Bloomfield, Language (New York: Holt, Rinehart & Winston 1933).

(16)

دراسته دراسة علمية موضوعية.

ونقوم النظرية السلوكية على مفهومي المثير stimulus، والاستجابة response المعروفين في علم النفس السلوكي، ويطلق المثير (أو مثير المتكلم The Speaker's Stimulus كما يسمى في اللسانيات) على الأحداث التي تسبق الكلام، وتكون سبباً في كلام المتكلم، أما الأحداث التي تلي الكلام، فتدعى استجابة السامع The Hearer وهكذا يتكون الموقف الكلامي من الآتي:

(أ) الأحداث العملية السابقة لعملية الكلام

(ب) الكلام

(ج) الأحداث العملية اللاحقة للكلام<sup>(17)</sup>.

ولتوسيع ذلك آثر بلومفيلد أن يذكر المثال الآتي:

لتخيل

(أ) أن جاك، وجيل يتجلزان في مصر مسبح، وجيل جائعة، فترى تفاحة على الشجرة [المثير]

(ب) فتحدى أصواتاً بمنجرتها، ولسانها، وشفتيها [الكلام]

(ج) فيتخطى جاك السياج، ويتسلق الشجرة، ويقطف التفاحة، ثم يحضرها لجيل، ويناولها [يابها، فتأكلها]<sup>(18)</sup>. [الاستجابة]

وقد يستمر الحديث بينهما على نحو يصبح في كل كلام مثير لاستجابة كلامية أخرى. وبذلك يصبح اللفظ، أو المبني اللغوي - linguistic form - كما يحلو لبلومفيلد أن يسميه - شاملًا للموقف الذي ينطوي فيه

Bloomfield 23: 1933.

(17)

Bloomfield 22, 1933.

(18)

المتكلم ذلك المبني، والاستجابة التي يحدّثها في السامع<sup>(19)</sup>، ويعود سبب استخدامه لمصطلح المبني بدلاً من المعنى أو الكلمة إلى اعتبارات منهجية تقوم عليها النظرية السلوكية أساساً، وتتلخص في استبعاد المعنى من الدراسات اللغوية للأسباب الآتية:

- (1) صعوبة التعامل مع المعنى؛ لأن ذلك يحتاج إلى الإلمام بكل شيء في عالم المتكلم، وهو مالا يمكن الإحاطة به.
- (2) اختلاف المعاني من لغة إلى أخرى، وعلى سبيل المثال فإن الحوت في الألمانية يسمى سمكاً، والخفافش يسمى فأراً.
- (3) اختلاف شخصيات المتكلمين، والتاريخ الثقافي لكل منهم، وخبراتهم الشخصية، الأمر الذي يصبح المعنى بطبع شخصي، ويجعل من الصعب التنبؤ بما يقوله كل متكلم.
- (4) أن التعامل مع المعنى يحتاج إلى الاستبطان *introspection* أي التتحقق بالنظر في داخل عقل الإنسان، وهو في رأي السلوكيين منهج غير موضوعي.

### ■ ٢، ٢، ١ - مزايا النظرية السلوكية

تبعد النظرية السلوكية منهاجاً موضوعياً صارماً يجعلها الأقرب إلى تطبيق المفهوم الدقيق للسانيات، الذي يعرف - كما سبق - بأنه الدراسة العلمية للغة، بيد أن هذه الموضوعية الصارمة تقوم على إخراج مباحث مهمة من هذا العلم، كما سنبين في الفقرة القادمة.

### ■ ٢، ٢، ٢ - الانتقادات الموجهة للنظرية السلوكية

دأبت المدرسة السلوكية - كما رأينا - على استبعاد المعنى عن

الدراسات اللغوية، ولم يكن هذا حلاً علمياً لمشكلة التعامل مع المعنى، ولذا فقد جلب عليهم ذلك حملة نقدية من العقلانيين، وغيرهم من أنصار التعامل مع المعنى، ومن الانتقادات التي وجهت إلى السلوكيين:

- (1) يرى ناوم تشومسكي - Noam Chomsky وهو من أشد المعارضين على السلوكيين - أن عدم الاهتمام بالأنظمة العميقية المفسرة للسلوك إنما هو «تعبير عن الافتقار إلى الاهتمام بالتنظير، والتفسير»<sup>(20)</sup> ويرى أن التمسك بالموضوعية ليس غاية في حد ذاتها، فما جدوى التعلق بها إذا لم نظر إلا بالقليل من التبصر، والفهم<sup>(21)</sup>.
- (2) يذكر جون لاينز أنه «ليس هناك ارتباط بين الكلمات، والموافق المستخدمة فيها إلى الحد الذي يمكن معه التنبؤ بحدوث كلمات معينة نتيجة لسلوك تحكمه العادة، وقابل للتنبؤ به من خلال المواقف نفسها»<sup>(22)</sup>، ويرى أن ذكر العصفور مثلاً لا يرتبط بالموقف الذي نرى فيه عصفوراً.

## ■ 2 ، 3 - النظرية السياقية

ترتبط النظرية السياقية contextual theory باللساني البريطاني جون روبرت فيرث (J. R. Firth 1960)، وتقوم هذه النظرية على النظر إلى المعنى بوصفه «وظيفة في سياق»<sup>(23)</sup>. وقد أحدثت بذلك تغييراً جوهرياً في

Chomsky, N., *Aspects of the theory of Syntax* Cambridge (Mass: the MIT Press, 1965), p.193, Note (1). (20)

Chomsky 20; 1965. (21)

Lyons, John, *Language and Linguistics: An Introduction*, (Cambridge: Cambridge University Press1981), pp: 5-6. (22)

C. E. Bazell, J. C. Catford, M. A. K. Halliday and R.H. Robins (eds), In *Memory of J. R. Firth*, (Longman, 1969), p.v. (23)

النظر إلى المعنى من علاقة عقلية بين الحقائق، والرموز الدلالة عليها - كما رسمها أوجدن وريتشاردز في مثلكما الدلالي المشهور - إلى «مركب من العلاقات السياقية»<sup>(24)</sup> بحسب عبارة فيرث.

وقد استخدم السياق في هذه النظرية بمفهوم واسع بحيث يشمل السياق الصوتي، والصرفية، والنحوية، والمعجمي، ولا يظهر المعنى المقصود للمتكلم إلا بمراعاة الوظيفة الدلالية للألفاظ المستخدمة. وبناء على ذلك فقد فرق فيرث بين خمس وظائف أساسية مكونة للمعنى:

(1) الوظيفة الأصواتية phonetic function

(2) الوظيفة الصرفية morphological function

(3) الوظيفة المعجمية lexical function

(4) الوظيفة التركيبية syntactical function

(5) الوظيفة الدلالية semantic function

وتتحدد كل وظيفة من هذه الوظائف في إطار منهج يعرف بمنهج الإبدال method of substitution، ولا يظهر معنى العنصر اللغوي على أي مستوى من المستويات الخمسة المذكورة إلا بتميزه السياقي من مقابلاته التي يمكن أن تقع موقعه في ذلك السياق، فإذا لم يكن ثمة بديل سياقي يمكن لذلك العنصر اللغوي فلن يكون له معنى. ويمكن أن نوضح ذلك بما يعرف بنماذج الاتباع في الدراسات التراثية العربية؛ حيث لا يكون للكلمة الثانية من كلمتي الاتباع معنى؛ لأن وجودها مقصور على ذلك السياق؛ إذ ليس هناك بديل يمكن أن يحل محلها،

J. R. Firth, Papers in Linguistics 1934-1951 (London: Oxford University Press, 1957), p.19. (24)

Firth 26: 1957 - 7. (25)

فكلمة بسن في المثال الآتي المرقم بـ (1) مثلاً ليس لها معنى؛ لعدم أداتها وظيفة سياقية؛ لأن الوظيفة تقضي كونها بديلاً ممكناً لغيرها من الكلمات، وهذا ليس لها بديل؛ ولماذا فليس لها معنى.

(1) هذا حسن بسن.

أما في نحو (2) فإن كل عنصر من عناصرها له معنى لوجود بدائل سياقية ممكنة لها، فعلى المستوى المعجمي وقعت كلمة حضرت بديلاً فعلياً لمقابلات أخرى محتملة مثل غابت، نجحت، رسبت إلخ، ووردت كلمة عشر بديلاً لتسع، وثمان، وإحدى عشرة إلخ، وجاءت كلمة مدرسات بديلاً مقصوداً لنحو طالبات، موظفات إلخ. وعلى المستوى الصرفي فقد جيء بكلمة حضر بصيغة فعل بدلاً من يفعل، افعل، فاعل، مفعول إلخ؛ للدلالة على الفعل الماضي، وجيء لمدرسات بصيغة اسم الفاعل بدلاً من أي صيغة أخرى ممكنة للدلالة على اسم الفاعل، وجيء بـ (ات) بدلاً من (ين) مثلاً للدلالة على جمع المؤنث السالم.

(2) حضرت عشر مدرسات.

وعندما تستخدم جملة ما بالفعل في مقام تخطابي معين تتحقق وظيفتها الدلالية، وقد يغير ذلك المقام أو ما يسميه مالينوفסקי Malinowski بـ **بسياق الموقف context of situation** المعنى الموضوع لها إلى معنى آخر، كأن يخرجها من معنى الخبر إلى الأمر، أو الاستفهام.

وقد فرق جيفرى إلز Jeffrey Ellis بين معاني السياقات الآتية instantial أو الفعلية actual، ومعاني السياقات الكامنة أو المحتملة potential. فمعاني السياقات الآتية هي المفهومة من مثال معين في مكان معين، فهي نص معين، في مقام معين. أما المعنى السياقي المحتمل فهو كل المعاني السياقية الممكنة للوحدة اللغوية عند تجريدها من

النصوص التي تقع فيها<sup>(26)</sup>، وترتبط المعاني السياقية المجردة بالجملة، والمعاني السياقية المحتملة أو الكامنة بالقولة الكامنة، فإذا ما تحققـت تلك السياقات في مقام تخاطبي معين فالنتائج هو قوله فعلية.

ويقسم هاليداي Halliday العلاقات السياقية إلى علاقات داخلية تربط العناصر اللغوية بعضها بعض، وعلاقات خارجية تربط العناصر اللغوية بما تدل عليه في الخارج، ويرى أن جميع الوحدات اللغوية تتراـبط إما في تقابلات مغلقة closed contrasts إذا كانت من العناصر القواعدية كما في التقابل بين صيغة الماضي، والمضارع، أو في تقابلات مفتوحة open contrasts إذا كانت من العناصر المعجمية كما في التغاير بين مدرسات، وطلابات مثلاً<sup>(27)</sup>.

## ■ 2، 3، 1 - المصاحبة

نشأ عن تقليل النظرية السياقية من أهمية العلاقات الخارجية، أي علاقة العناصر اللغوية بما تحيل عليه أو تشير إليه في الخارج زيادة العناية بالعلاقات الداخلية، وقد تجندت هذه العناية تجسداً واضحاً في ما سماه فيـرث بالمصاحبة collocation، وهي «الترابط المعـتاد لكلمة ما في لـغـة ما بكلـمات أخـرى معـينة في جـملـ تلك اللـغـة»<sup>(28)</sup> وتـبدو أـهمـيـةـ المصاحـبةـ فيـ كـونـهاـ المـحدـدـ الأـسـاسـيـ لـمعـانـيـ المـفـرـدـاتـ الـلـغـوـيـةـ؛ـ فـبعـضـ معـانـيـ كـلمـةـ شـجـاعـ مـثـلاـ يـتـحـدـدـ بـمـصـاحـبـتهاـ لـكـلمـةـ رـجـلـ،ـ وـبعـضـ معـانـيـ كـلمـةـ رـجـلـ تـتـحـدـدـ بـمـصـاحـبـتهاـ لـكـلمـةـ شـجـاعـ،ـ وـبـذـلـكـ أـصـبـحـ مـصـطـلـعـ

See: J. Ellis, "On Contextual Meaning". In Bazell and Others (eds). In (26) Memory of J. R. Firth, (Longman, 1979), p.81.

See: M. A. K. Halliday, "Lexis as a Linguistic Level". In Bazell and Others (27) (eds). In Memory of J. R. Firth, (Longman, 1979), p. 160.

R. H. Robins, General Linguistics: An Introductory Survey, 2nd ed, (London: (28) Longman, 1978) p.63.

تصاحبي *collocational* مرادفا - كما يذكر لاينز - لمصطلح معجمي<sup>(29)</sup>. الذي ارتبط في أذهان الكثيرين بما تدل عليه الكلمة خارج اللغة.

### ■ ٢، ٣ - سياق الموقف

يرى فيرث أن سياق الموقف مصطلح واسع لا يقتصر على السياقات اللغوية بل يشمل أيضا السياق الثقافي، وأقوال المتخاطبين، وغير المتخاطبين، وأفعالهم، وكل الأشياء المتصلة اتصالا وثيقا بالقولة المستعملة، وتأثير الحدث اللغوي، وقد ذهب جيفري إلز إلى أن مفهوم سياق الموقف كان من أهم إسهامات فيرث في نظريته السياقية<sup>(30)</sup>.

ولئن كانت نظرية فيرث تعول معاولا كبيرة على التحققات السياقية المتوازية عبر المستويات اللغوية المختلفة ابتداء بالسياق الصوتي، ومرورا بالسياق الصرفي، وال نحوي والمعجمي، وانتهاء بالسياق الدلالي، فإن سياق الموقف هو العامل الأخير، والحاصل في تحديد المعنى.

### ■ ٢، ٣ - مزايا النظرية السياقية

لعل من أهم مزايا هذه النظرية موضوعيتها، وعدم خروجها عن بنية اللغة، والسياق الثقافي المحبط بها. وقد سمح منهاجها السياقية الطريق للمهتمين باللغة أن يوجهوا اهتمامهم إلى العناصر اللغوية نفسها، والأنمط التي تنظم فيها بدلا من صرف انتباهم إلى العلاقات النفسية بين اللغة، والذهب، أو اللغة، والخارج، أو إلى العمليات النفسية التي تحدث في الدماغ.

J. Lyons, "Firth's Theory of Meaning". In Bazell and Others (eds). In (29)  
Memory of J. R. Firth, (Longman, 1979) p.295.

Ellis 79: 1979. (30)

وكذا فإن العناية بالسياق تعني مراعاة سمة من أهم السمات المتأصلة في طبيعة اللغة، وهي السمة التراكمية للعناصر اللغوية؛ إذ يتسعى للمهتمين باللغة من خلال رصد أهمية هذه السمة، وتطبيقاتها أن يكتشف الدور الذي يؤديه تسلسل العناصر اللغوية، وتفاعل بعضها مع بعض في عملية الفهم، والإفهام الضروريتين في عملية التخاطب اللغوي.

ومن مزايا هذه النظرية أيضاً ترتكيزها على الجوانب الوظيفية من اللغة، التي تعدّ الجوانب الأهم نظراً إلى أن الوظائف اللغوية هي التي ابتكرت من أجلها اللغة البشرية بوصفها أهم وسائل الإبلاغ على الإطلاق.

#### ■ 2، 3، 4 - الانتقادات الموجهة للنظرية السياقية

إن تعويل هذه النظرية على السياق جعلها تجتمع إلى المبالغة في دور السياق في صنع المعنى إلى الحد الذي أغلقت معه الوظيفة الإحالية، والإشارية للمفردات، والجملة اللغوية حين أُسقطت من حسابها ما تحيل عليه الكلمات من صور ذهنية، وما تشير إليه من خيالات خارجية على مستوى الكلمات، كما أنها تجاهلت النسبة الخارجية أو اشتراطات الصحة للجملة التي تبرز أهميتها في دراسة العلاقات بين المفردات المعجمية، وكذلك بين الجملة اللغوية، وذلك مثل الترافق، والتضمين، والعكس، والتضاد، والتناقض، ونحوها.

ويبدلاً من أن تقصر هذه النظرية دور السياق على المهمة الترجيحية التي تبدو في تحديد الدلالة المقصودة، وإقصاء الدلالات غير المقصودة، نراها تجعل من السياق المنبع الوحيد الذي تستفي منه العناصر اللغوية دلالاتها. فالكلمة مثلاً ليست «كلماه الذي يخضع للونه للون إنائه»، وإنما هي كالحرباء التي تتلوّن بلون المكان الذي تحل فيه، أي أن الكلمة أشبه بالحرباء تمتلك إمكانات معينة، كل منها يبرز في موضعه

المناسب، وليس كالماء الذي لا يملك شيئاً من تلك الإمكانيات، وإنما يخضع لما يفرض عليه من الخارج<sup>(31)</sup>.

## ■ ٢، ٤ - نظرية المقول الدلالية

يقصد بالحقل الدلالي semantic field مجموعة من الكلمات المترابطة في معانيها يجمعها صنف عام مشترك بينها. وتعنى نظرية المقول الدلالية Theory of semantic fields بإدماج الوحدات المعجمية المشتركة في مكوناتها الدلالية في حقل دلالي واحد، وذلك نحو: أخضر، أحمر، أزرق، أسود إلخ، التي تشارك في حقل الألوان، ومثل آب، وأم، وجد، وجدة، وابن، وبنت، وأخ، وأخت إلخ، المشتركة في حقل القرابة.

ومن مزايا هذه النظرية أن لها تطبيقات في وضع المعاجم، والنقد الأدبي، والمنطق، وغيرها من المجالات.

## ■ ٢، ٥ - نظرية التحليل التكويني للمعنى

تهتم نظرية التحليل التكويني للمعنى Theory of componential analysis بتجزئة الوحدات المعجمية إلى مكوناتها الأساسية (خصائصها البارزة، أو مقومات ماهيتها)، فمكونات إنسان مثلاً هي (+ حيوان + عاقل)، ومكونات رجل هي (+ حيوان + عاقل + ذكر + بالغ)، ومكونات امرأة هي (+ حيوان + عاقل - ذكر + بالغ).

ومن فوائد هذه النظرية أنها تساعد على التوصل إلى تحديد نوع العلاقة بين معاني الوحدات المعجمية (أهي ترافق، أم تضاد، أم اندراج، أم تتضمن إلخ)، ودراسة علاقات المعنى دراسة علمية دقيقة، كما نجد لها

---

(31) محمد محمد يونس علي، وصف اللغة العربية، دراسة حول المعنى وظلال المعنى (طرابلس: منشورات جامعة الفاتح، 1993) ص 105 - 6.

تطبيقات باللغة الأهمية في مجال النحو، ولا سيما في التطابق، والإسناد.

## ■ 2، 6 - نظرية أفعال الكلام

تنسب نظرية أفعال الكلام إلى أوستن J. L. Austin، وقد جمعت محاضراته التي ألقياها في جامعة هارفرد سنة 1955 في كتاب سمي «كيف تفعل الأشياء بالكلمات»، ثم قام جون سيرل John R. Searle، وغيره من البراغماتيين بتطوير هذه النظرية أثناء السبعينيات، والثمانينيات.

تقوم نظرية أفعال الكلام Theory of speech acts على النظر إلى اللغة على أنها أداء أعمال مختلفة في آن واحد، وما القول إلا واحد منها، فعندما يتحدث المتكلم فإنه في الواقع يخبر عن شيء، أو يصرح تصريحًا ما، أو يأمر، أو ينهى، أو يتمنى، أو يبعد، أو يشكر، أو يعتذر، أو يحذر، أو يدعوا، أو يسمى، أو يستغفر، أو يسبح، أو يمدح، أو يذم، أو يحمد الله، أو يعقد صفقة تجارية، أو يتزوج، أو يطلق، إلخ.

وتنظر نظرية أفعال الكلام إلى عملية التخاطب على أنها مخاطبة مرتبطة ب موقف تعبّر عنه، فالطلب يعبر عن رغبة في شيء ما، والمدح يعبر عن رضى، والشكر يعبر عن امتنان، والاعتذار يعبر عن ندم. ويقاس نجاح التخاطب - وفقاً لهذه النظرية - ب مدى اكتشاف المتكلّم للموقف المعبر عنه من خلال فهم قصد المتكلّم.

وقد قسم أوستن أفعال الكلام ثلاثة أقسام:

أ - الفعل اللغظي Locutionary act، ويقصد به عملية النطق بالجملة المفيدة التي تنفع مع قواعد اللغة.

ب - الفعل غير اللغظي illocutionary act، ويراد به الحدث الذي يقصده المتكلّم بالجملة، كالامر أو النصيحة.

جـــ الفعل المترتب عن النطق *perlocutionary act*، وهو التأثير الذي يكون للحدث اللغوي في المتكلمي، كطاعة الأمر، أو الافتتاح بالنصيحة، أو تصديق المتكلم أو تكذيبه.

وقد لفت هذه النظرية الانتباه إلى أن اللغة ليست للإخبار، ونقل الأفكار فقط، بل تؤدي أيضاً وظيفة التأثير الاجتماعي في الآخرين عبر ما يعرف بصيغ العقود (أو الصيغ الإنسانية). ويميز عادة بين نوعين من هذه الصيغ: صيغ الأحكام، وصيغ الإنجاز، ومن الأولى أحكام المحكمين، والفتاوي، ونحوها، ومن الأخرى صيغ العقود كقول المطلق لزوجته «طلقتك»، أو «أنت طالق»، وقول من أراد أن يتزوج «قبلت» عند عقده للنكاح، وقول البائع «بعثت»، والمشتري «اشترت»، ومنها أيضاً قرارات التعيين، والنطق بالحكم بالسجن، ونحوه. ولا تكون هذه الصيغ نافذة إلا إذا صدرت من متكلم معين لمحاطب معين في زمن معين، ومكان معين، وظرف معين.

وتعنى نظرية أفعال الكلام بتصنيف أحداث الكلام إلى أنواع، كالتفريق بين أفعال الكلام المباشرة، وغير المباشرة، والوضعية والتخاطبية، والحرفية وغير الحرفية، ودراسة طرائق نجاح تلك الأفعال، وإخفاقها، وتغير معاني الجمل تبعاً للسياق كتحول الخبر إلى إنشاء مثلاً<sup>(32)</sup>.

(32) لل توسع في دراسة هذه النظرية يمكن الرجوع إلى :

- J. L. Austin, *How to Do Things with Words* (Cambridge, Mass.: Harvard University Press, 1962),  
 Searle, J. (1969) *Speech Acts: An Essay in the Philosophy of Language*, Cambridge, Eng.: Cambridge University Press  
 Strawson, P. F., 'Intention and convention in speech acts', *Philosophical Review* (1964) 73: 439-60.  
 Tsohatzidis, S. I., ed., *Foundations of Speech Act Theory: Philosophical and Linguistic Perspectives*, London: Routledge 1994).

ومن الاختبارات التي وضعها أوستن للتمييز بين الجمل الوصفية (أو الخبرية)، والإنشائية أن المتكلم يقوله (1) مثلا لا يشغل محرك السيارة، وأما بقوله (2) فهو يعد، ويقوله (3) فهو يشكر الخ.

(1) أشغل محرك السيارة.

(2) أعدك بزيارة أخرى.

(3)أشكرك على حسن الضيافة.

ومن خصائص صيغ العقود أن ضمير الفعل الأساسي فيها (أو ما يقوم مقامه) إنما هو ضمير المتكلم عادة، وإن كانت هناك أمثلة تخرج عن هذا الأصل كما في (4).

(4) أنت طالق.

ومن التقسيمات التي جاءت بها نظرية أفعال الكلام التفريق الثلاثي بين  
أ - الجمل الخبرية *declarative sentences*، التي تستعمل للإعلانات،  
والتصريحات، والدعوى، وسرد القصص، ونحوها،

ب - والاستفهامية *interrogative*، التي تستخدم لطلب إجابة لفظية من  
المخاطب،

ج - والطلبية التي تدل على رغبة المتكلم في التأثير على الأفعال  
المستقبلة، وتستخدم للطلبات، وإصدار الأوامر، والاقتراحات،  
ونحوها<sup>(33)</sup>.

## **الفصل الثالث**

### **أنواع المعنى**

#### **■ 3. أنواع المعنى\***

لعل من أفضل الدراسات التي تناولت تصنيف المعنى، ونفيقه، ومناقشة جزئياته، والأسس التي اعتمدت عليها التصنيف دراسات علماء الأصول في طرق الدلالة، ودراسات اللسانيين في المعنى، وأنواعه، ولاسيما ما تضمنه علما الدلالة، والتحاطب. وسنسرح في المباحث الآتية أنواع المعنى عند الغربيين ثم نتبعه بأنواع المعنى عند علماء الأصول.

#### **■ 3، 1 - أنواع المعنى عند الغربيين**

لم يعد النظر إلى التحاطب اللغوي في اللسانيات الحديثة على أنه

---

(\*) هذا الموضوع مستمد من بحث للمؤلف نشر في مجلة أبحاث اليرموك بعنوان «تصنيف المعنى»، مج 21، ع 2، 2003.

عملية مستندة إلى عناصر وضعية conventional محضة، بل أصبح من المسلم به - بعد ظهور علم التخاطب - pragmatics أن المخاطبين لا يمكنهم بلوغ تبادل ناجح دون اللجوء إلى عناصر منطقية، وتباططية. وبذلك تطورت النظرة إلى عملية التخاطب من اقتدارها على عملتي الفك، والتركيب للبني الوضعية (المعجمية، والقواعدية) إلى كونها عملية استنتاجية محكومة بأصول تباططية تتدخل فيها ثلاثة عناصر أساسية هي المواقف اللغوية linguistic conventions، والعمليات المنطقية logical processes، والأصول التباططية principles of conversation. ويرتبط كل عنصر من هذه العناصر الثلاثة بنوع معين من المعاني التي تبادل بها في حياتنا اليومية؛ فالمواقف اللغوية ترتبط بالمعنى الحرفي للغة (المعنى الحقيقة مثلاً)، والنسب الخارجية التي تشير إليها الجمل في الخارج، أما العمليات المنطقية فترتبط بما يعرف بدلالي التضمن، والافتراض، وأما الأصول التباططية فترتبط بالمفاهيم التباططية (أو الاستنتاجات غير الوضعية المنطقية). ولا شك أن هذه التطورات المتمثلة في توسيع النظرة إلى عملية التخاطب على النحو المذكور سابقاً تدعونا إلى إعادة النظر في مفهوم الكفاية اللغوية، والتباططية بحيث أصبح من المعقول الاعتقاد بأنه لا يصدق على متكلم لغة ما بأنه قادر على استخدام اللغة إلا إذا (أ) تمكن من المواقف اللغوية (المعجمية منها، والقواعدية)، و(ب) تتمتع بقدرات عقلية تمكنه من أداء العمليات المنطقية التي يحتاج إليها في استنتاج المعاني المنطقية، و(ج) ألم بالأصول التباططية التي بها يستطيع استنباط المفاهيم التباططية. ولعل في هذا تفسيراً لعجز الحاسوب عن آن يمتلك ناصية اللغة البشرية الطبيعية، ويتلقنها على النحو الذي نراه في الجنس البشري؛ إذ الحاسوب، وغيره من الآلات المشابهة، وإن كانت له القدرة على التعامل مع المعاني الوضعية، والمنطقية، فإنه يخفق في

التعامل مع الأصول التخاطبية لصعوبة تقنيتها، وطبيعتها الفلسفية، والاجتماعية المعقدة.


### ■ ٣،١،١ - أنواع المعنى عند فرایس

يتسنم تصنيف المعنى عند بول فرایس بشيء من الغموض، فترك ذلك صدأه في المحاولات التي قام بها اللسانيون لرسم مشجر لهذا التصنيف، ولعل من أبرز المحاولات في ذلك محاولتي روبرت هارنيش Robert M. Harnish<sup>(34)</sup> (انظر شكل (1)), وجيرولد صادك Jerrold M. Sadock<sup>(35)</sup> (انظر شكل (2)).


ويتميز مشجر صادك بأنه أقرب لتوضيح ما عرضه فرایس بالفعل عن أنواع المعنى، وإن لم يوضح موضع المعنى المنطقي في تصنيف فرایس. ومهما يكن من أمر فقد اتفق المشجريان على تقسيم المعنى إلى منطوق، ومفهوم، وتفرع المفهوم إلى وقعي، وغير وقعي، وتفرع غير الواقعي إلى تباعطي، وغيره، وتفرع المفهوم التباعطي إلى عام، وخاص. ولthen لم يشر فرایس إلى ما أشار إليه هارنيش، وصادك في مشجريهما بالمفهوم غير الواقعي غير التباعطي فإن القسمة المنطقية تقتضي ذلك لاستقصاء كل الاحتمالات الممكنة. وربما كان الخط المستقطع الذي يشير إلى هذا النوع من المفهوم في مشجر هارنيش يقصد به الإيماء إلى كون هذا المفهوم احتماليا وليس حقيقة. واستحدث في المباحث القادمة عن كل نوع من أنواع المعنى عند بول فرایس.

Robert Harnish, "Logical Form and Implicature". In Steven Davis (ed.), (34)  
Pragmatics: A Reader (New York: Oxford University Press, 1991), p. 325.

Jerrold M. Sadock, "On testing for Conversational Implicature". In Steven (35)  
Davis (ed.), Pragmatics: A Reader (New York: Oxford University Press,  
1991), p. 366.



**شكل (٢)**  
مشجر هارنيش لتصنيف قرایس للمعنى



### ■ ٣، ١، ١ - المعنى الوضعي (أو المنطوق)

يفرق بول فرايس Paul Grice بين نوعين أساسيين من المعنى: المنطوق، والمفهوم، ويقصد بالمنطوق (أو المعنى الوضعي للجملة) محتواها الدلالي الذي يشمل مجموع المعاني القواعدية (الصرفية، وال نحوية)، والمعاني المعجمية التي تتضمنها، والتي يشير مجموعها إلى النسبة الخارجية (الموجودة خارج الذهن). كما يشمل أيضا تحديد الأوقات، والمراجع التي تحليل عليها التعبيرات المنشورة<sup>(36)</sup>. وقد درج اللسانيون إلى مساواة معنى الجملة الوضعي بحسبها الخارجية أو اشتراط صحتها *its truth condition* كما يعرف في اللسانيات. ويمكن أن يمثل ذلك بـ (1) التي لا يمكن أن تكون صادقة إلا إذا كانت بريطانيا ملكة، وكانت من أثري سيدات العالم. وهذا المعنى يفهم من مجموع المعاني القواعدية، والمعجمية التي تتضمنها الجملة، ولا يحتاج استنباطه إلى استدلالات منطقية، ولا اعتماد على أصول تخاططية.

(1) ملكة بريطانيا من أثري سيدات العالم.

ويتسم المعنى الوضعي كما يذكر فراندي Grundy بعدم قبوله للالغاء أو الإبطال دون الوقوع في تناقض<sup>(37)</sup>، إذ لا يمكن أن تضيق على الجملة السابقة العبارة (2) مثلا دون أن نقع في تناقض بين (1)، و(2).

(2) ولكنها فقيرة.

وإذا ما أقرز معيار قبول الإلغاء هذا لاكتشاف المعنى الوضعي، فسيصبح كل من التضمن، والافتراض داخلين في تعريف المعنى الوضعي،

Harnish (1991: 326).

(36)

Peter Grundy, Doing Pragmatics (London: Edward Arnold, 1995), p. 82.

(37)

ويبدو هذا ما ذهب إليه معظم الأصوليين عندما أقرروا بأن دلالة التضمن من قبيل المعنى الوضعي، وإن خالف في ذلك الرازبي، وأتباعه<sup>(38)</sup>. وذلك لأن التضمن، والافتراض أيضا لا يقبلان الإلغاء كما سنبين في موضع الحديث عنهما.

وهكذا فإن ما يقصده فرايس بالمنطوق what is said إنما هو المحتوى المنطقي للقولة اللغوية أو النسبة الخارجية the truth condition التي تشير إليها في الخارج. وكل ما يخرج عن هذه النسبة فهو داخل في المفهوم implicature. ومن الواضح أن تعريف المفهوم عنده إنما هو تعريف سلبي يشمل مجموعة غير متاغمة من المعاني لا يجمع بينها غير كونها لا تدخل في المنطوق<sup>(39)</sup>.

ويرتبط تفريق فرايس بين المنطوق، والمفهوم كما يذكر هورن Horn بالتفريق التقليدي بين صيغة الجملة المرتبطة بمتانتها الخارجية، ومحتوها الذي لا يرتبط بمتانتها الخارجية<sup>(40)</sup>. ومن ناحية أخرى يرتبط التفريق بين المنطوق، والمفهوم كذلك بين علم الدلالة semantics، وعلم التخاطب pragmatics، فبينما يتتمي الأول إلى الدلالة يندرج الآخر في إطار التخاطب.

وقد قدم فرايس بعض المعايير التي تميز المفهوم التخاطبى بوضوح من التضمن conversational implicature entailment، ونحوه من المعاني المنطقية، والوضعيه يمكن تلخيصها في الآتي :

(38) فخر الدين الرازبي، المحسن في علم أصول الفقه (بيروت: دار الكتب العلمية، 1988) Yunis Ali 156, 2000, 58:1

Sadock (1991: 365). (39)

I., R, Horn "Presupposition and Implicature". In: Lappin, S.: The Handbook of Contemporary Semantic Theory (Oxford: Blackwell, 1996), P.312. (40)

(أ) أن المفهوم التخاطبي يحتاج إلى تأمل <sup>(41)</sup>*worked out* تحكمه أصول التعاون . Cooperative Principles

(ب) أنه قابل للإلغاء *cancelability* أو للإبطال <sup>(42)</sup> *defeasible*، وهو يعني أنه من الممكن إبطاله، كما في (3) التي ينشأ عنها المفهوم (4) حيث يمكن إبطاله أو إلغاؤه كما في (5)، خلافاً للتضمن الذي لا يمكن فيه ذلك دون الوقوع في تناقض صريح كما في (6) التي تتضمن ضرورة (7)؛ ولذا لا يمكن إلغاء ما تتضمنه بقولنا (8) إلا بالوقوع في تناقض بين (6) و(7).

(3) أحمد يملك سيارتين.

(4) أحمد يملك سيارتين فقط لا غير.

(5) أحمد يملك سيارتين، لا بل ثلات.

(6) قابل قتل هابيل.

(7) هابيل مات.

(8) قابل قتل هابيل، ولكن هابيل لم يمت.

(ج) أنه غير قابل للانفصال <sup>(43)</sup> *non-detachability*، ويقصد به أن تغيير صيغة القولة لفظاً مع عدم المساس بالمعنى لا يؤدي إلى إلغاء المفهوم التخاطبي؛ لارتباطه بالمعنى، وليس باللفظ؛ فأي تغيير في القولة (9) إلى أي من مرادفاتها الممكنته لا يؤود إلى إلغاء مفهومها في (10) <sup>(44)</sup>.

H. P. Grice, "Logic and Conversation". In Steven Davis (ed.), *Pragmatics: A Reader* (New York: Oxford University Press, 1991). (41)

Grice (1991: 314-15). (42)

Grice (1991: 315). (43)

Grice (1991: 307). (44)

(9) في الغنم السائمة زكاة.

(10) ليس في الغنم المعلوقة زكاة.

(د) أنه ليس جزءاً من الصيغة المنطوق، أي أنه ليس وضعياً؛ ولذا فإن المنطوق قد يكون صادقاً، والمفهوم كاذباً<sup>(45)</sup>.

(ه) أنه لا يستمد من المنطوق بل من الطريقة التي نطق بها<sup>(46)</sup>.

(و) أنه ظني الدلالة *indeterminate*<sup>(47)</sup>.

ويمكن أن أضيف إلى ذلك

(ز) قابلية التأكيد *reinforceability*، ويقصد بها إمكان تأكيد المفهوم الذي يفهم من قوله ما دون الواقع في الحشو. ويمكن أن يمثل لذلك بـ (11) التي يفهم منها (12) حيث أضيف إليها المؤكد «لا في المعلوقة» في (13) دون أن تكون الإضافة حشوا، خلافاً للتضمن الذي لا يكون تأكيده إلا حشوا كما إذا ما أكدنا (15) المفهومة بدلالة التضمن من (14) بقولنا (16)، فيؤدي ذلك إلى حشو جلي غير مقبول.

(11) في الغنم السائمة زكاة.

(12) ليس في الغنم المعلوقة زكاة.

(13) في الغنم السائمة، لا في المعلوقة، زكاة.

(14) قتل قابيل هايبيل.

(15) مات هايبيل.

(16) فمات هايبيل.

Grice (1991: 315).

(45)

Grice (1991: 315).

(46)

Sadock (1991: 367).

(47)

■ ٣، ١، ٢ - المعنى المنطقي

يشمل المعنى المنطقي implication نوعين من المعاني هما التضمن، والافتراض.

■ ٣، ١، ١، ٢ - التضمن

يصدق على قضية ما (ق) أنها تتضمن أخرى (ك) إذا كان الحال أنه كلما كانت ق صادقة كانت ك بالضرورة صادقة. فالتضمن entailment إذن علاقة بين جملتين ق، وك؛ حيث ق تتضمن ك إذا كان صدق ك تابعاً ضرورة لصدق ق. تأمل - على سبيل المثال - (17)، و (18) حيث ق (17) تتضمن ك (18) بحيث كلما كانت (17) صادقة كانت (18) صادقة. أما إذا كانت ق كاذبة - بأن لم ير المتكلم كلباً - فلا يشترط أن تكون ك كذلك بل قد تكون ك صادقة إذا رأى المتكلم حيواناً آخر أو كاذبة إن لم ير حيواناً على الإطلاق.

(17) رأيت كلباً.

(18) رأيت حيواناً.

■ ٣، ١، ١، ٢، ٢ - الافتراض

الافتراض presupposition هو علاقة بين جملتين ق، وك حيث ق (19) تفترض ك (20) إذا كانت ك صادقة سواء أكانت ق صادقة (كما في (19)) أم كاذبة (كما في (21)).

(19) - توقف سليم عن التدخين

(20) سليم دخن

(21) لم يتوقف سليم عن التدخين

والافتراض مفهوم يختلط كثيراً بمفهوم التضمن حتى عرفه بعضهم بأنه

"تضمن لا يتأثر بالنفي" (48) "an entailment that survives negation" وهذا يعني أن كلا من (19)، و(21) (على الرغم من أن الثانية منها تنفي أولاهما) تفترض أن سليماً كان قد دخن.

وعلى الرغم من أنني لم أعثر على تعليم - فيما قرأت من كتب اللسانيين - لظاهر نجاة الافتراض من النفي، وتأثر التضمن به، فالظاهر أن السبب هو أنه في الافتراض تتكون (22) مثلاً من (23)، و(24) على نحو تبدو فيه الأولى سابقة زمانياً، ومنطقياً للثانية بحيث يستلزم إثبات الثانية إثبات الأولى؛ لأن اللاحق لا يتحقق إلا بإثبات السابق، ولكن لا يؤدي نفي الثانية كما في (25) إلى إلغاء الأولى (23)؛ لأنه قد يثبت السابق دون وقوع اللاحق.

(22) على توقف عن التدخين

(23) على دخن.

(24) على توقف عن التدخين.

(25) على لم يتوقف عن التدخين.

أما في حالة التضمن فإن الأولى (27) ليست سابقة، ولا لاحقة للثانية (28)، إذ الرتبة بينهما غير واردة، بل العلاقة بينهما علاقة خاص بعام، ونفي الخاص كما في (29) لا يستلزم نفي العام (30)، لأن عدم رؤية الكلب لا تنفي انعدام رؤية حيوان آخر، فقد يكون المتكلم قد رأى قطة أو نحوها، أما في حال الإثبات فقد تأثرت؛ لأن إثبات الخاص (27) يستلزم إثبات العام (28)، فرؤيه الكلب يستلزم بالضرورة رؤيه الحيوان.

(26) رأيت كلبا.

(27) رأيت كلبا.

(28) رأيت حيوانا.

(29) لم أر كلبا.

(30) لم أر حيوانا.

### ■ ٣، ١، ٣ - المفهوم

يقسم فرايس المفهوم إلى نوعين مفهوم وضعني conventional meaning ومضعي conversational implicature، ومفهوم تناطبي implicature

### ■ ٣، ١، ٣، ١ - المفهوم الوضعي

يسمى هذا النوع من المعنى مفهوما تميزا له من المنطوق، ويوصف بأنه وضعني تميزا له من المفهوم التناطبي الذي ستحدث عنه في المبحث القادم. ويقصد بالمفهوم الوضعي «كل ما تدل عليه القولة بصيغتها، ولكنه لا يندرج في النسبة الخارجية التي تشير إليها»<sup>(49)</sup> حتى يحسب من المنطوق. ومن أمثلة المفهوم الوضعي ما يستبطن من القولة (31) التي يتحدد صحة منطوقها بصحة نسبتها الخارجية (أي المعنى الذي تشير إليه في الواقع الخارجي)، وهو كونه - صلى الله عليه وسلم - فقيرا، وأمينا، أو لا)، وهي في ذلك مرادفة للقوله (32)، أما الاستدراك الذي تدل عليه «لكن»، فليس له صلة بمنطوق القولة بل بمفهومها الوضعي.

(31) كان محمد - صلى الله عليه وسلم - فقيرا، ولكنه أمين.

(32) كان محمد - صلى الله عليه وسلم - فقيرا، وأمين.

وهكذا فإن (31) دلت على معنى لا يدخل في النسبة الخارجية، ولكنه مفهوم من بعض العناصر اللغوية المنطقية التي تؤلف جزءاً من صيغة الجملة، وهو العنصر «لكن» الدال على الاستدراك.

وطبقاً لقرايس فإن السبب في عدم عد هذا المعنى من قبيل المنطوق أن من يستخدم (33) لم يلزم نفسه بأنه قال: إن كون المتحدث عنه إنجليزياً يستلزم أن يكون شجاعاً، وإن كان ذلك مفهوماً من كلامه.

(33) - إنه إنجليزي، فهو إذن شجاع<sup>(50)</sup>.

ولعل من أهم خصائص المفهوم الوضعي التي تميزه من المفهوم التخاطبي أنه لا يفسر في ضوء ما يعرف بأصول التخاطب maxims of conversation<sup>(51)</sup>. بل إن معناه مفهوم بغض النظر عن السياق الذي قيل فيه، وأما كونه مفهوماً، وليس منطقاً فلكونه لا يندرج في النسبة الخارجية للقولة التي يفهم منها، كما سبقت الإشارة إلى ذلك. ومن يدقق في الأمثلة التي ذكرها قرايس، وغيره يلحظ أنه مرتبط ببعض الأدوات، أو حروف المعاني، أي أنه يرتبط بالمعنى الوضعي للأدوات.

### ■ ٣، ١، ٣ - المفهوم التخاطبي

يقصد بالمفهوم التخاططي conversational implicature كل ما يستنتج من قوله ما - علاوة على النسبة الخارجية التي تشير إليها - بالاعتماد على أصول التخاطب، وليس بالرجوع إلى المعاني الوضعية، أو الاستنتاجات المنطقية. ويقوم المفهوم التخاططي على افتراض مفاده أن إسهامات المتحدثين متربطة بعضها ببعض، ومحكومة بما يعرف بأصول التعاون maxims of cooperation التي تقتضي أن كلاً من

Grice (1991: 307).

(50)

The Concise Oxford Dictionary of Linguistics, Oxford University Press, 1997. (51)

المتكلم، وسامعه يسعين إلى بلوغ تخطاب ناجح، ولتحقيق ذلك يؤدي كل منهما مهمته وفقاً لتلك الأسس. وقد صاغ الفيلسوف اللساني بول قرايس تلك الأسس على النحو الآتي:

1 - مبدأ الكثرة : *maxim of quantity*

(أ) تكلم على قدر الحاجة فقط (القدر الذي يضمن تحقيق الغرض من التخطاب).

(ب) لا تتجاوز بإفادتك القدر المطلوب.

2 - مبدأ الكيف : *maxim of quality*

(أ) لا تقل ما تعتقد كذبة.

(ب) لا تقل ما يعوزك فيه دليل بين.

3 - مبدأ الأسلوب *maxim of manner*

(أ) تجنب إيهام التعبير.

(ب) تجنب اللبس

(ج) أوجز كلامك (تجنب الإطباب الزائد).

(د) ليكن كلامك مرتبـاً.

4 - مبدأ المناسبة *maxim of relation*:

ليكن كلامك مناسباً لسياق الحال (*be relevant*).<sup>(52)</sup>

وتبدو أهمية هذه الأسس في أن المتكلمي يفترضون أن المتكلم يتبعها، ولذا فإن استنتاجاته مبنية على هذا الافتراض. فإذا قال المتكلم القولة

Grice (1991: 307-9). See also "Logic and Conversation", in Peter Cole and Jerry L. Morgan (eds.), *Syntax and Semantics 3: Speech acts* (New York: Academic Press, 1975), pp. 41-68. (52)

(34) فسيستتبع المخاطب - بناء على مبدأ الكم - أن ليلي لم تأكل كل الخبز. وذلك لأنه لو كان المقصود هو أن ليلي أكلت كل الخبز لصرح المتكلم بذلك لأنه ملزم - بحكم مبدأ الكم - أن يتكلم على قدر الحاجة التي تفي بالغرض من المحادثة.

(34) أكلت ليلي بعض الخبز.

(35) لم تأكل ليلي كل الخبز.

وهكذا فإن المفهوم التخاطبي (35) لم يفهم من المعاني الوضعية للجملة (34)؛ إذ ليس في هذه الجملة من المعاني المعجمية، أو القواعدية، أو التركيبية، أو الأسلوبية ما يمكن أن يعزى إليه ذلك المفهوم، كما أنه ليس استنتاجاً منطقياً من (34) لأنه ليس تضمناً، أو افتراضاً تشتمل عليه، بل هو استنتاج مستمد من أصول التعاون التي تحكم عملية التخاطب، وعلى وجه التحديد فهو قضية يستلزمها اتباع مبدأ الكم.

وكما نلاحظ هنا فإن المفهوم الوضعي (و كذلك المعنى الوضعي) يختلف بوضوح عن المفهوم التخاطبي في كون الأول اعتباطياً (أي أن العلاقة فيه بين اللفظ، والمعنى ليست ذاتية، ولا منطقية بل هي عشوائية لا تخضع إلا للمواضعات اللغوية التي تعارف عليها أهل اللغة)، في حين أن استبطاط الثاني من القولة إنما يكون بالقيام بعمليات عقلية<sup>(53)</sup>.

وعلى الرغم مما سبق تبقى الحدود واضحة إلى حد كبير بين المفهوم التخاطبي، والمعنى المنطقي، والمعنى الوضعي، وقد ذكر تشومسكي

See Deirdre Wilson and Dan Sperber, "Inference and Implicature" in Steven (53) Davis, Pragmatics: A Reader (New York: Oxford University Press 1991) p. 378.

مثالاً جمع فيه بين الافتراض، والمفهوم التخاطبي، والمعنى الوضعي، وهو القولة (36) حيث يفترض قائلها أن لديه خمسة أطفال، وتدل بمفهومها على أن ثلاثة من أطفاله ليسوا في المدرسة الابتدائية، وتدل بمعناها الوضعي على أن اثنين من أطفاله الخمسة في المرحلة الابتدائية :

(36) اثنان من أطفالي الخمسة في المدرسة الابتدائية<sup>(54)</sup>.

### ■ ١، ٢، ٣، ١، ٣ - المفهوم التخاطبي العام والمفهوم التخاطبي الخاص

إن الفرق الأساسي بين المفهوم التخاطبي العام generalized conversational implicature و المفهوم التخاطبي الخاص particularized conversational implicature أن الأول يستبط بمعزل عن السياق في حين لا يستبط الثاني إلا بالاستعانة بالسياق. وخلافاً للمفهوم التخاطبي الخاص الذي تُعد كل أمثلة المفهوم التخاطبي المذكورة سابقاً أمثلة له، فإنه من الصعب - كما يذكر فرايس - العثور على أمثلة ليست محل نزاع للمفهوم التخاطبي العام، وذلك لالتباسه بالمفهوم الوضعي. ومن الأمثلة القليلة التي ذكرها فرايس للمفهوم التخاطبي العام ما جاء في (37)؛ إذ كل من يستخدم هذه الجملة يفهم منه عادة أن المرأة التي قوبلت إنما هي امرأة أخرى أجنبية عنه، أي أنها ليست زوجته، ولا أمه، ولا أخته إلخ. وكذا فإن من يستمع إلى (38) يتبادر إلى ذهنه أن المترجل ليس منزله. وينبغي ألا نقف هنا إلى استنتاج أن الأمر يرتبط بقواعد وضعيّة كأن يقال إن التفريق بين التكير، والتعريف على أساس

---

N., Chomsky, "Some Empirical Issues in the Theory of Transformational Grammar" In S. Peters (ed.), *Goals of Linguistic Theory*. (Englewood Cliffs, N.J: Prentice-Hall, 1972), p. 112.

أن الأول يفيد العموم، والثاني يفيد الخصوص قد يكون حاسماً في تحديد المراد، وذلك لأن ثمة أمثلة أخرى عكسية، كما في مثال قرایس المذكور في الفولة (39) التي تدل عادة على أن الإصبع التي كسرها إنما هي إصبعه، وربما كان من الأوضاع لو وضعنا كلمة «ستا» بدلاً من «إصبعاً».

(37) سعيد يقابل امرأة هذا المساء.

(38) سالم دخل منزلاً فوجد سلحفاة في الباب الأمامي.

(39) كسرت إصبعاً أمس<sup>(55)</sup>.

وختاماً للحديث عن التفريق بين المنطوق، والمفهوم بأنواعه المختلفة يجدر بنا أن نشير إلى أن هذا التفريق محل نظر بين اللسانيين، وفلسفة اللغة، ولم يحظ بالتسليم المطلق، وإن وجد قبولاً لدى معظم المهتمين بهذا المجال. ومن أشهر المعارضين لهذا التفريق سيربر، وويلسون Wilson اللذان صرحاً بأن تفريق قرایس بين ما ينطوي على الانتقادات التي وجهها سيربر، وويلسون لهذا التفريق حكمها على كل جوانب المعنى التي تخرج عن تحديد المراجع reference assignment (التي تحيل عليها ألفاظ الإشارة، والضمائر، والظروف المكانية، والزمانية، ونحوها من التعبيرات الإشارية)، وعن الترجيح السياقي contextual disambiguation بأنها من قبيل المفهوم، وذهبا إلى القول بأن

See Grice (1991: 314).

(55)

"On Grice's theory of conversation." In: P. & D. Wilson, and D. Sperber Werth (Ed.): *Conversation and Discourse*. (London: Croom Helm, 1981). See also D. Sperber & D. Wilson: "Mutual knowledge and relevance in theories of comprehension." In: N.V. Smith (Ed.): *Mutual Knowledge*. (London: Academic Press, 1982), 61 - 85.

(56)

بعض مما عده فراغ من المفهوم هو في الواقع من قبيل المعنى غير الصريح، وأطلقوا عليه مصطلح «المنطوق غير الصريح *explicature*\* الذي قصراه على ما كان ناشئاً عن صيغة منطقية ضمن تركيبة القولة<sup>(57)</sup>. ويرى أن أنه بدلاً من التفريق بين المنطوق الصريح، والمفهوم الضمني - كما فعل فراغ - فالأولى أن يميز - بين القضية التي يجمع فيها المتكلم بين التعبير الصريح، والتعبير غير الصريح، والاستباطات المختلفة المستنيرة منها<sup>(58)</sup>. وقد آل هذا عند أتباع نظرية المناسبة إلى التفريق بين ما عرف بـ«المنطوق غير الصريح *explicature*»، والمفهوم *implicature*<sup>(59)</sup>.

والظاهر أن هذا التفريق أقرب إلى طريقة ابن الحاجب الذي ضيق معنى المفهوم، وأخرج المنطوق غير الصريح منه على نحو يتسم بالدقّة، والوضوح، ويتميز فيه المفهوم من غيره من المعانٍ كما سنوضح في المبحث الآتي.

### ■ 3، 2 – أنواع المعنى عند علماء أصول الفقه


لعل علماء أصول الفقه الإسلامي هم أول من اهتم بتصنيف المعنى، وتفریعه، والتفرق بين أنواعه المختلفة؛ ولذا كان من المناسب أن نختار أحد أبرز المحاولات التي صفت المعنى أصنافاً مختلفة؛ لتكون نموذجاً يمثل وجهة نظر الأصوليين في تقسيم المعنى، وهي محاولة ابن الحاجب.

Sperber, D. and Wilson, D, Relevance: Communication and cognition. (Oxford : Blackwell., 1986), p.182. (57)

Dan Sperber and Deidre Wilson, "Irony and the use-mention distinction". In Peter Cole (ed), Radical Pragmatics, pp 295-318. (New York: Academic Press, 1981) P.159. (58)

Diane, Blakemore, Understanding Utterances: An Introduction to Pragmatics (Oxford: Blackwell Publishers, 1992), p. 57f. (59)

■ ٣، ٢، ١ - أنواع المعنى عند ابن الحاجب



يرى ابن الحاجب أن كل المعاني تدخل في نطاق المنطوق الصريح أو غير الصريح إلا مفهومي الموافقة، والمخالفة، فيما يدخلان في نطاق المفهوم. ويقصد بالمنطوق الصريح المعنى الوضعي الذي يشمل دلالتي المطابقة، والتضمن. أما المنطوق غير الصريح فيقتصر على ضرب من دلالة الالتزام، تلك التي لا توافق، ولا تختلف معنى المنطوق، فإن دلت على أحد هذين المعنين فهي من قبيل المفهوم، ولا تعد من المنطوق، ومن هنا يمكن استنتاج أن بعض اللوازם يدخل في دلالة المفهوم، وهو ما وافق أو خالف المنطوق، وبعضها يدخل في المنطوق غير الصريح، وهو ما لم ينطبق عليه هذا الشرط. وما ذهب إليه ابن الحاجب في قصره المفهوم على مفهومي الموافقة، والمخالفة مخالف للرأي المشهور عند علماء أصول الفقه. وهذه النقطة ينبغي الوقوف عنها لأنها هي التي تميز بوضوح رأي ابن الحاجب من رأي بول فرايس، وغيره من اللسانيين حيث يقدم ابن الحاجب معيارا دقيقا

للتفريق بين المنطوق، والمفهوم يبدو أنه مأخوذ من إمام الحرمين الجويني (ت 478 هـ، 1085 م)<sup>(60)</sup>.

### ■ ٣، ٢، ١ - المنطوق

يشمل المنطوق كما تقدم تنويعين: المنطوق الصريح، والمنطوق غير الصريح.

### ■ ٣، ٢، ١، ١ - المنطوق الصريح

يقول ابن الحاجب: «الدلالة منطوق، وهو ما دل عليه اللفظ في محل النطق، والمفهوم بخلافه أي لا في محل النطق»<sup>(61)</sup>، أي عندما يتعلق الأمر بحكم المذكور كما في «الغنم السائمة» في (40) التي يفهم من منطوقها وجوب الزكاة في الغنم السائمة، فإن الدلالة دلالة منطوق لأنها تعلقت بشيء مذكور.

(40) في الغنم السائمة زكاة.

أما إذا بحثنا في حكم ما لم يذكر، ولكنه فهم من الكلام بوصفه موافقاً لحكم المذكور كما في (41ب) أو مخالفًا لحكم المذكور كما في (42ب)، فإن الأمر حينئذ يتعلق بدلاله المفهوم، الذي ينقسم إلى مفهوم موافقة كما في (41)، ومفهوم مخالفة كما في (42).

(41) أ - «فلا تقل لهما أَفْ»<sup>(62)</sup>.

(60) إمام الحرمين أبو المعالي الجويني، البرهان في أصول الفقه، تحقيق عبد العظيم الدبي卜 (قطر: 1299 هـ) 1: 448 - 453.

(61) ابن الحاجب، مختصر المنتهى الأصولي، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983)، 171:2.

(62) سورة الإسراء، 17: 23.

ب - لا تضرهما.

(42) أ - في الغنم المسائمة زكاة.

ب - ليس في الغنم المعلوقة زكاة.

### • ٣، ٢، ١، ١، ١ - دلالة المطابقة

وكما تقدم فإن دلالة المنطوق - عند ابن الحاجب - تشمل دلائل المطابقة، والتضمن، ويقصد بالمطابقة أن يدل اللفظ وضعا على كمال المسمى، كان يدل لفظ رجل على الإنسان البالغ الذكر (إنسان + بالغ + ذكر)، ولم يختلف علماء التراث في كون هذه الدلالة وضعية بل يتافقون في أن الوضع كان لها، وهي عادة المقصودة عند الإطلاق، فإذا قيل دلالة الجملة أو الكلمة دون أن يضاف قيد على ذلك، فإن المقصود بذلك دلالة المطابقة، وهذا النوع من الدلالة هو الذي تتعلق به النسبة الخارجية، التي تتبع لنا أن نحكم على الجملة (الإخبارية) بأنها صادقة أو كاذبة، فإذا قيل «نَجَحَ خَالِدٌ» فإن الجملة لا تكون صادقة إلا إذا كان خالد قد نجح في الواقع الخارجي.

### • ٣، ٢، ١، ١، ٢ - التضمن

يقصد بالتضمن أن يدل اللفظ على جزء من معناه، كان يدل لفظ رجل على واحد من «إنسان» أو «بالغ» أو «ذكر»، وهي دلالة منطقية مهمة قد لا يدرك أهميتها كثير من الناس حتى بعض المتخصصين في حقول اللغة منهم، وتبعد أهميتها في أنه لا يمكن أن يصدق على متكلم بأنه يتقن لغة من اللغات ما لم تكن له القدرة على فهمها، وإفادتها في عمليات التخاطب، وليس بالضرورة أن يكون عائما بالمعصطلح أو مدركا للقضايا النظرية، والعلمية المتعلقة بها، والدليل على أن كل متكلمي اللغة يدركون هذا النوع من الدلالة أنه لا يتوقع من عاقل أن

ينفي وجود إنسان في الدار إذا كان فيها رجل. ومن القواعد الأساسية التي يطبقها متكلمو اللغة، وتدرج في دلالة التضمن:

- (أ) إثبات الخاص يستلزم ضرورة إثبات العام، فاستخدام الجملة  
(43) يستلزم بالضرورة (44)

(43) جاء رجل

(44) جاء إنسان

(ب) إثبات العام لا يستلزم ضرورة إثبات الخاص، ولا نفيه، فاستخدام (44) لا يستلزم إثبات (43) لأن الإنسان قد يكون امرأة أو طفلاً أو طفلاً، ولا نفيه<sup>١٤</sup> لأنه قد يكون العجاني رجلاً.

- (ج) نفي الخاص لا يستلزم ضرورة نفي العام، ولا إثباته، فاستخدام  
(45) لا يستلزم (46)، و لا (47).

(45) ليس في الدار رجل

(46) ليس في الدار إنسان

(47) في الدار إنسان

- (د) نفي العام يستلزم ضرورة نفي الخاص  
فاستخدام (46) يستلزم ضرورة (45).

وقد اختلف علماء الأصول في إدراج دلالة التضمن تحت الدلالة الوضعية، فمنهم من يرى أنها وضعية لفظية، ومنهم من يرى أنها عقلية، وممن قالوا بالرأي الأول سيف الدين الأمدي، وأبن الحاجب، ومن ذهب إلى الثاني الغزالى، والرازي.

### ■ ٣ ، ٢ ، ١ ، ٢ - المنطوق غير الصريح


لقد قسم ابن الحاجب المنطوق إلى صريح «وهو ما وضع اللفظ له»،

وغير صريح «وهو ما يلزم عنه»<sup>(63)</sup>. وقد أدخل في الثاني: (أ) دلالة الاقتضاء، و(ب) دلالة التبيه، والإيماء، و(ج) دلالة الإشارة.

ويفهم من تعريفه للمنطوق غير الصريح أنه يشمل كل استنتاج يستمد من الدلالة الالتزامية للفظ باستثناء مفهومي الموافقة، والمخالفة لكونهما يتناولان حكم ما لم يذكر كما أشرنا.

إن النقطة التي تستحق الاهتمام في تصنيف ابن الحاجب هي سبب عدم إدراجها الدلالات (أ)، و(ب)، و(ج) المذكورة سابقاً في دلالة المفهوم، ولكي نقف على ذلك ينبغي أن ننظر في مقصوده من كل واحد من هذه الدلالات.

**شكل (٤)  
المنطوق غير الصريح**



**■ ١، ٢، ٣ - الاقتضاء**

ويقصد بها المنطوق غير الصريح الذي يتوقف على تقديره صدق المتكلم أو الصحة العقلية أو الشرعية، ففي (48) يظهر أن عدم تقدير كلام محدود من الكلام يترتب عليه كذب المتكلم، وهو أمر لا يتفق مع مبدأ الصدق الذي هو أصل من أصول التخاطب التي لا يحصل

(63) ابن الحاجب، 2: 171.

تُخاطب ناجح دون افتراضه.

(48) «رفع عن أمتى الخطأ، والنسيان»<sup>(64)</sup>.

والمقدار هنا هو ما يقتضيه المقام من نحو «المؤاخذة» أو «الإثم» حتى يكون التقدير «رفع عن أمتى إثم الخطأ، والنسيان» أو نحو ذلك كي يستقيم الكلام.

أما في (49) فإن الصحة العقلية تقتضي تقدير كلمة «أهل» أو نحوها قبل كلمة «القرية» كي يستقيم الكلام.

(49) «وسائل القرية»<sup>(65)</sup>

وكذا فإن العنق في (50) يقتضي سبق ملکية المتكلم للرقيق كي يتسع له عنقه.

(50) والله لأعْنَقَ هَذَا الْعَبْدِ.

وبعض الأصوليين، ومنهم شهاب الدين القرافي (ت 684 هـ - 1285م) يفرقون بين المثالين الأولين (48)، و(49)، والمثال الأخير (50)؛ فيجعلون (48)، و(49) إضماراً، و(50) اقتضاء. والفرق بين الاقتضاء والإضمار - كما يفهم من القرافي - أن عدم التقدير في الإضمار يصيّر

(64) من الرواة الذين أخرجوا هذا الحديث، ابن ماجه، والبيهقي، وقد ورد في سنن ابن ماجه في كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي بصيغة «إن الله وضع الله عن أمتى الخطأ والنسيان، وما استكروها عليه». وأخرجه البيهقي في باب ما جاء في طلاق المكره بالصيغة الآتية: «إن الله تجاوز لي عن أمتى...» (حديث رقم 15472) وفي رواية أخرى «وضع الله عن أمتى...» (حديث رقم 15474). ينظر: أبو عبد الله محمد بن بزيز الريعي بن ماجه، السنن، (جمعية المكتنز الإسلامي: 2000م)، ص 287.

أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبوري، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1996)، 11: 262 - 3.

(65) سورة يوسف: 12: 82.

اللفظ مجازاً، أما عدم التقدير في الاقتضاء فلا يصح معه اللفظ لا حقيقة، ولا مجازاً.

وهكذا قُيد الاقتضاء عند القرافي ليقتصر على «دلالة اللفظ التزاماً على ما هو شرط في المنطوق كان بإضمار أم لا، ولا يوجب مجازاً في اللفظ»<sup>(66)</sup> ويبدو أن التفريق بين الاقتضاء، والإضمار على النحو الذي أوضحه القرافي ضروري، وبينه عليه يمكن القول: إن الاقتضاء داخل في مفهوم الافتراض كما عرفه الغربيون، وليس في دلالة المفهوم. والدليل على صحة إدراج الاقتضاء تحت الافتراض أن نفي الجملة التي تشتمل على الاقتضاء (كما هو عند القرافي) لا يترتب عليه إلغاء الاقتضاء فيها، وهذه هي العلامة المميزة للافتراض، إذ أن نفي (51) كما هو متجلد في (52) لا يترتب عليه إلغاء (53).

(51) والله لأعْنَقَ هَذَا الْعَبْدَ.

(52) والله لَنْ أَعْنَقَ هَذَا الْعَبْدَ.

(53) الْعَبْدُ مَلْكٌ لِي.

### ■ 3 ، 2 ، 1 ، 2 ، 2 - التنبيه والإيماء

دلالة التنبيه والإيماء نوع من الدلالة الالتزامية مقصودة للمتكلّم، ومقترنة بحكم «لو لم يكن هو أو نظيره للتعليل كان بعيداً»<sup>(67)</sup>، أي أنها تبني على ربط غير صريح بين حكم، وصفة على نحو يومي إلى أن الصفة علة للحكم، فبدلاً من أن يقول الشارع إن سبب الحكم هو

(66) شهاب الدين القرافي، *نفائس الأصول في شرح المحسنون*، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد مغوض، ط2 (الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1997)، 647:2.

(67) ابن الحاجب، 234:2.

كذا، وكذا أو يستخدم أحد الحروف التي وضعت للتعليق كما في قوله تعالى: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونَ»<sup>(68)</sup> (حيث استخدم لام التعلييل لبيان أن علة الخلق إنما هو عبادة الله) يأتي بتركيبة لغوية توحى بوجود علاقة سببية بين حكم، وصفة. ومن ذلك ما فهم من الحوار الذي حدث بين الإعرابي، والرسول - صلى الله عليه وسلم - حيث بادر الإعرابي بقوله (54) فأمره - صن - بأن يعنق رقبة، فدل ذلك على أن الواقع علة للإعناق. فالحكم هنا هو الإعناق، والصفة هي المواقعة، وقد وردا بصيغة توحى بسببية المواقعة للإعناق، «وذلك لأن عرض الإعرابي واقعته عليه - صلى الله عليه وسلم - لبيان حكمها، وذكر الحكم جواب له لتحصيل غرضه»<sup>(69)</sup>.

(أ) «وَاقَعَتْ أَهْلِي فِي نَهَارِ رَمَضَانَ»

(ب) «أَعْنَقْ رَقْبَةً»

ومن الواضح أن الأصل التخاطبي المعتمد عليه هنا في استنباط دلالة التنبية والإيماء هو المناسبة، أي مناسبة الكلام للسياق.

### ■ ٣، ٢، ١، ٢، ٣ - الإشارة ■

يرى ابن الحاجب أن دلالة الإشارة هي نوع من الدلالة الالتزامية، ولكنها غير مقصودة للمتكلم، وهو ما يخرجها عن «المفهوم» عند قرایس الذي يرى أن كل المفاهيم مقصودة من المتكلمين<sup>(70)</sup>. ومن أمثلة هذا النوع من الدلالة ما يفهم من الجمع بين قوله - تعالى - :

(68) سورة النذاريات، ٥٦: ٥١.

(69) عضد الملة والدين، شرح مختصر المستحب الأصولي لابن الحاجب، ط٢، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٣)، ١٩٨٣، ٢: ٢٣٤ - ٢٣٥.

Levinson (1983: 116).

(70)

(55) «وَحَمْلَهُ وَفِصَالَهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا»<sup>(71)</sup>

وقوله - تعالى - :

(56) «وَفِصَالَهُ فِي عَامَيْنِ»<sup>(72)</sup>

الذى يؤدى إلى استنتاج أن

(57) أقل مدة الحمل ستة أشهر

ومن دلالة الإشارة أيضا قوله - تعالى - :

(58) «وَأَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرُّفُثَ إِلَى نِسَائِكُمْ»<sup>(73)</sup>

الذى يفهم منه أن

(59) الإباح جنبا جائز.

### ■ ٣، ٢، ١ - المفهوم

تقديم أن المفهوم هو ما يقابل المنطوق، وينقسم قسمين: مفهوم الموافقة، ومفهوم المخالفة.

### ■ ٣، ٢، ١، ٢ - مفهوم الموافقة

يقصد ابن الحاجب بمفهوم الموافقة أن يكون المسكوت موافقا في الحكم<sup>(74)</sup> للمنطوق، فالنهي عن قول «أف» في (60) يستلزم (61)، لأن العقل يدل على أن الضرب أشد أذى من قول «أف».

(60) «فَلَا تَقْلِلْ لَهُمَا أَفْ»<sup>(75)</sup>.

(71) سورة الأحقاف، ٤٦: ١٥.

(72) سورة نصمان، ٣١: ١٤.

(73) سورة البقرة، ٢: ١٨٧.

(74) ابن الحاجب، ٢: ١٧٢.

(75) سورة الإسراء، ١٧: ٢٣.

(61) لا تضرهما.

ويشمل مفهوم الموافقة نوعين :

(أ) التنبية بالأدنى على الأعلى، كما في المثال السابق، وكما في الآية

(62) التي تدل على (63)، لأنه إذا كان من عمل مقدار ذرة فسراها،

فإن رؤية من عمل أكثر من ذلك من باب الأولى.

(62) «فمن يعمل متقال ذرة خيرا يره»<sup>(76)</sup>.

(63) من يعمل أكثر من ذرة خيرا يره (من باب أولى).

(ب) التنبية بالأعلى على الأدنى، كما في (64) التي تستلزم (65) من

باب أولى.

(64) «ومن أهل الكتاب من إن تأمهنـه بقـنـطـار يـؤـدـه إـلـيـكـ»<sup>(77)</sup>.

(65) ومن أهل الكتاب من إن تأمهـه بـأـقـلـ من قـنـطـار يـؤـدـه إـلـيـكـ (من باب

أولى).

ولعله من البين في مفهوم الموافقة أن القياس الاستدلالي يزدي وظيفة

فاعلة في استنباطه، وهو ما يؤكد رأي ويلسون، وسبيربر (السابق في

١ ، ٣ ، ٤) في أهمية الاستدلال في استنباط المفاهيم التخاطبية.

### ■ ٣ ، ٢ ، ١ ، ٢ - مفهوم المخالفة

عرف ابن الحاجب مفهوم المخالفة بأنه «أن يكون المskوت عنه

مخالفا»<sup>(78)</sup> أي «مخالفا للمذكور في الحكم إثباتاً، ونفياً»<sup>(79)</sup>، فإذا

(76) سورة الزمر: 99: 7.

(77) سورة آل عمران: 3: 75.

(78) ابن الحاجب، 2: 173.

(79) عضد الملة والدين، 2: 173.

ووجبت الزكاة في السائمة بحكم منطوق (٦٦أ)، تقرر عدم وجوبها في المعلومة بحكم (٦٦ب) الذي هو مفهوم (٦٦أ).

(٦٦) أ - في الغنم السائمة زكاة.

ب - ليس في الغنم المعلومة زكاة

وهكذا فإن حكم المسكوت عنه (وهو الغنم المعلومة في المثال السابق) يتبعي أن يخالف المذكور (وهو الغنم السائمة في المثال السابق).

ويشمل مفهوم المخالفة أنواعاً مختلفة سنكتفي بذكر بعضها باختصار:

١ - مفهوم الصفة، وقد سبق التمثيل له في (٦٦).

٢ - مفهوم الشرط، ومن أمثلته قوله تعالى:

(٦٧) «إِن كُنْ أَوْلَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفَقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضْعُنْ حَمْلَهُنَّ»<sup>(٨٠)</sup>

فقد اشترط في الإنفاق عليهم كونهن حوامل، وهو ما يقتضي - بحكم مفهوم المخالفة - أن أجل غير الحوامل مخالف لذلك.

٣ - مفهوم الغاية، ومنه قوله تعالى:

(٦٨) «فَلَا تَحْلِ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ تَنْكِحُ زَوْجًا غَيْرَهُ»<sup>(٨١)</sup>

حيث يفهم منه أن المطلقة ثلاثة إذا نكحت زوجاً غيره تحل، ويفهم من المثال السابق (٦٧) أن الوضع هو غاية عدة الحوامل، فلا ينفق عليهن بعدها.

(٨٠) سورة الطلاق، ٦٥: .٦

(٨١) سورة البقرة، ٢: ٢٣٠

4 - مفهوم العدد، ومنه قوله تعالى:

(69) «فاجلدوهم ثمانين جلدة»<sup>(82)</sup>

الذي يفهم منه أن ما زاد عن الثمانين غير واجب.

5 - مفهوم الاستثناء، ومن أمثلته:

(70) لا إله إلا الله.

منظوقة تقي الوهية غير الله، ومفهومه أن الله إله.

وقد اختلفت دراسة ما عرف عند الأصوليين بمفهوم المخالففة عن دراسته عند اللسانيين الغربيين الذين ناقشوا معظم أنواعه تحت مسمى المفهوم التدرجـي scalar implicature، والظاهر أن تسمية الأصوليين جاءت من كون حكمـه مخالفـاً لـحكمـ المنـطـوق أو المـذـكـورـ فيـ حينـ جاءـتـ تـسـمـيـةـ الـغـرـبـيـيـنـ منـ كـوـنـ المـفـهـومـ جـزـءـاـ منـ مـفـهـومـ اـفـتـراـضـيـ أـعـمـ تـنـاوـلـ الـمـنـطـوقـ جـزـءـاـ مـنـهـ، وـسـكـتـ المـتـكـلـمـ عـنـ الـجـزـءـ الـآـخـرـ، وـكـانـهـ بـذـلـكـ تـدـرـجـ مـنـ حـكـمـ الـعـامـ إـلـىـ حـكـمـ الـخـاصـ، لـيـوـمـيـ إـلـىـ دـلـالـةـ مـاـ تـنـعـلـقـ بـالـمـسـكـوتـ عـنـهـ، وـهـكـذاـ اـعـتـنـىـ الـأـصـوـلـيـوـنـ بـالـمـخـالـفـةـ بـيـنـ الـمـنـطـوقـ، وـالـمـسـكـوتـ عـنـهـ، وـاهـتـمـ الـغـرـبـيـيـوـنـ بـالـتـدـرـجـ فـيـ الـاـنـتـقـالـ مـنـ الـعـامـ إـلـىـ الـخـاصـ.



## الفصل الرابع

### مشكلات المعنى

#### ■ ٤. مشكلات المعنى

يجمع هذا البحث ثلاثة موضوعات دلالية مختلفة هي الاشتراك، والأضداد، والترادف، ووجه تسميتها بمشكلات المعنى هو أن الأصل أن يدل كل لفظ على معنى واحد، وأن يكون للمعنى الواحد لفظ واحد يدل عليه. فإذا تعدد المعنى، واتحد اللفظ (كما هو الحال في الاشتراك، والأضداد)، أو العكس (كما هو الحال في الترادف)، فذلك يعني أننا أمام مشكلة من مشكلات المعنى التي سنعالجها في المباحث الآتية.

#### ■ ٤، ١ - المشترك اللغطي

تعد ظاهرة المشترك اللغطي (مثلها في ذلك مثل الترادف) مشكلة من المشاكل الدلالية (كما تقدم)، لكونها تسير خلافاً للموضع المثالي للغة

الذي يقتضي أن يكون للفظ الواحد معنى واحد، وللمعنى الواحد لفظ واحد. وسنشرح فيما سيأتي آراء كل من علماء أصول الفقه، والمسانين الغربيين، ولغويي التراث في ظاهرة المشترك اللغطي.

#### ■ ٤، ١ - المشترك عند علماء أصول الفقه الإسلامي

يفرق الأصوليون عادة بين ثلاثة مصطلحات تتعلق بالمشترك اللغطي: المشترك، والمنقول، والمستعار. فالمشترك وفقاً لغزالى هو ما «وضع بالوضع الأول مشتركاً للمعنيين لا على أنه استحقه أحد المعنيين، ثم نقل عنه إلى غيره»<sup>(83)</sup> أي أنه اللفظ الموضوع لمعنىين على التساوى في الاستحقاق، دون أن يكون أحد المعنيين بأولى من الآخر في ارتباطه بذلك اللفظ. ومن أمثلته لفظ «العين» الذي يدل على ينبوع الماء، والدينار، وقرص الشمس دون أن يكون هناك صلة واضحة بين هذه المعاني الثلاثة تدعو إلى القول بأن اللفظ وضع لأحد هما ثم نقل إلى الآخرين أو إلى أحدهما بحكم علاقة تجمع بينها. فكل واحد من هذه المعاني الثلاثة يستحق لفظ العين على التساوى.

أما المنقول فهو الاسم المنقول عن موضوعه الأول «إلى معنى»، ويجعل اسمًا ثابتاً دائماً، ويستعمل أيضاً في الأول فيصير مشتركاً بينهما<sup>(84)</sup> أي أنه لفظ نقل عن معناه إلى معنى آخر على سبيل الثبات لعلاقة بينهما، ثم استخدم في المعنيين معاً. ومن أمثلته «الصلوة»، و«الحج» حيث دل الأول بالوضع على مطلق الدعاء، ثم نقل للدلالة على هيئة الصلاة الإسلامية المخصوصة، ودل الثاني بالوضع على القصد ثم نقل إلى هيئة الحج الإسلامي المخصوص (المؤلف من إحرام، وطواف، وسعي، ووقف بعرفة). وعلى الرغم

(83) الغزالى، معيار العلم، ص 56 - 7.

(84) الغزالى، معيار العلم، ص 56.

من دلالة المنسوق على المعنين فإن أحدهما أكثر استحقاقا له من الآخر بحكم كونه وضع له، فالصلة وضعت للدعاء ثم نقلت إلى الصلاة الإسلامية المعروفة، والحج، وضع للفقصد ثم نقل إلى هيئة الحج الإسلامي.

وأما المستعار فهو الاسم المنسوق مؤقتا إلى غير ما وضع له لعلاقة بينهما. وقد عرّفه الغزالى بأنه «أن يكون اسم دالا على ذات الشيء بالوضع، ودائما من أول الوضع إلى الآن، ولكن يلقب به في بعض الأحوال لا على الدوام شيء آخر ل المناسبته للأول على وجه من وجوه المناسبات من غير أن يجعل ذاتيا للثاني، وثبتنا عليه، ومنقولا إليه»<sup>(85)</sup>. ومن أمثلته لفظ «أم» الذي وضع للوالدة، ثم استعير للأرض، فقبيل أم البشر، والجناح الذي وضع للعضو الذي يساعد الطائر على الطيران، ثم استعير للذل في قوله تعالى: «واخْفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلَانَ»<sup>(86)</sup>. ( ). ومنه أيضا «رأس المال، وجه التهار، عين الماء، حاجب الشمس، أنف الجبل».

وكما هو واضح فإن الفرق بين المشترك من جهة، والمنسوق، والمستعار من جهة أخرى هو أن المشترك لا وجود لعلاقة بين معنiente (أو معانيه)، أي أن كلا معنiente حقيقة، في حين أن معنiente (أو معانبي) المنسوق، والمستعار يرتبطان بعلاقة مجازية. أما الفرق بين المنسوق، والمستعار فهو أن النقل ثابت في المنسوق، ومؤقت في المستعار.

#### ■ ٤، ١، ٢ - المشترك عند الغربيين

بينما يميز الأصوليون بين ثلاثة أنواع من المشترك - كما تقدم في

(85) الغزالى، معيار العلم، ص 56.

(86) الغزالى، معيار العلم، ص 57 - 8.

المبحث السابق - يفرق اللسانيون الغربيون بين نوعين فقط هما التماثل اللغظي homonymy، والتعدد المعنوي polysemy. فال الأول هو المعادل للمشترك عند الأصوليين حيث يكون للفظ الواحد معنيان لم يكن أحدهما ناشئاً عن تطور في استخدامه، وقد سميت هذه الظاهرة بالتماثل اللغظي لأنهم يفترضون أن ثمة لفظين وضع كل منهما لمعنى، ولكن صادف أن كان اللفظان متماثلين، ولذا فإنهم يعطيان مدخلين مختلفين في المعجم، ولا يعاملان معاملة العجمة lexeme الواحدة، ويمثل للتماثل اللغظي بنحو bank بمعنى مصرف، وbank<sup>2</sup> بمعنى حصة النهر؛ إذ لا علاقة بين المعندين، ومن أمثلته في العربية كلمة حال التي تطلق على أخي الأم، وعلى الحبة السوداء في الخد، وعلى لواء الجيش . أما الثاني فيطلق على «الحالات التي تتعدد فيها مدلولات الكلمة الواحدة»<sup>(87)</sup> كما في الكلمة رقبة neck التي تعني جزءاً من الجسم، وجزءاً من الثوب، وجزءاً من الزجاجة، وشقة ضيقة من الأرض<sup>(88)</sup> ومن الواضح أن كل هذه المعاني متقاربة تجمع بينها علاقات مجازية.

والمعيار الذي ينبغي أن يراعى دائماً في التفريق بين التماثل اللغظي، والتعدد المعنوي هو التقارب المعنوي relatedness of meaning. فإذا تقاربت معانٍ لفظ واحد فإن الكلمة الدالة على تلك المعانٍ تعد من قبيل المشترك المتعدد المعنى polysemous. وإذا انقطعت معانٍ لفظ بعضها عن بعض، فالكلمة من المشترك المتماثل اللغظي homonymous.

(87) ألمان، دور الكلمة في اللغة، ص 114.

Lyons, Language, p147.

(88)

### ■ ٤، ١، ٣ - المشترك عند لغويي العربية

يطلق لغويو العربية القدماء مصطلح المشترك اللفظي على كل أنواع اللفظ الذي يدل على أكثر من معنى، سواء تقارب معانيه أم اختلفت. ويتربّ على ذلك أن كل معاني الكلمات «عين» الموجودة في المعاجم تعدد من قبيل المشترك، وتعطى مدخلًا معجمياً واحداً في المعاجم سواء تلك التي تقارب معانيها مثل الجاسوس، والعضو الباصر، وفم القرية، أو تلك التي ليس لها صلة بهذه المعاني مثل الأعوجاج في الميزان، والمطر الذي يجيء، ولا يقلع أيامًا، والسحابة التي تأتي من جهة القبلة.

والظاهر أن علماء الأصول تفوقوا على اللغويين القدماء في البحث في المشترك اللفظي بتفريقه الدقيق بين المشترك، والمنقول، وهو تفريق يدعوه - كما سبق ذكره - إلى ضرورة إعطاء مدخل معجمي للمشترك اللفظي الحقيقي تبعاً لعدد المعاني التي يدل عليها في حين يكتفى بمدخل معجمي واحد للمنقول. أما المستعار فلا يدون عادة في المعاجم إلا إذا أصبح من الاستعارات المميتة، وبذلك يصبح من المنقول.

### ■ ٤، ١، ٤ - أسباب وقوع المشترك اللفظي

يرجع اللغويون وقوع المشترك إلى أسباب جغرافية، وتاريخية نلخصها فيما يأتي:

أولاً: الأسباب الجغرافية: يذكر أبو علي الفارسي أن تداخل اللغات (يقصد اللهجات العربية) سبب من أسباب وقوع الاشتراك في العربية، وينفي أن يقع في لهجة واحدة.

ثانياً: الأسباب التاريخية: لعل أشهر من عمل ظاهرة الاشتراك على

أساسي تطور صوتي هو اللغوي إبراهيم أنيس، فقد حاول أن يفسر كلمات مثل «السغب» (في دلالتها على الوسخ، والدرن، وكذلك القحط، والجوع) بالقول إنها «تطورت في لهجة من اللهجات، واظهرت من الظروف الخاصة، حتى أصبحت (التغب) من المشترك اللغظي» مستأنساً في ذلك بما تفعله بعض القبائل اليمنية حين تقلب السين تاء، كما في قولهم «النات» بدلاً من «الناس». ثم «جاء جامعاً المعاجم، ونسبوا معنيين مختلفين لكلمة (التغب)، وعدوها من المشترك اللغظي»<sup>(89)</sup>.

وبغض النظر عما إذا كان إبراهيم أنيس قد وفق، أو أخفق في معرفة السبب الحقيقي الذي جعل كلمة السغب، ونحوها من المشتركات اللغظية، فإن المنهج الذي اتبعه في الوصول إلى ذلك إنما هو منهج تأثيلي غير موضوعي يعتمد على الحس الشخصي، ولا يشرك فيه المختصون في اللغة.

ويذكر بعض اللغويين، ومنهم أبو علي الفارسي أن المجاز أحد أسباب وقوع المشترك اللغظي، وهذا رأي غير مقبول إذا سلمنا بالتفريق بين المشترك، والمنقول، لأن المعاني المجازية التي يرتبط بها اللفظ إنما شأن عن تطوره، والتتوسع فيها فنقل اللفظ إليها، وليس بأي حال مما تساوت فيه المعاني في استحقاق اللفظ كما أوضحتنا.

## ■ 4، 2 - الأضداد

يقصد بالأضداد ألفاظ المشترك اللغظي التي تدل على معنيين متضادين. وبذلك يكون مبحث الأضداد فرعاً عن مبحث المشترك اللغظي. ومن أمثلته إطلاق الجون على اللونين الأبيض، والأسود.

(89) إبراهيم أنيس، في اللهجات العربية، ص 201.

ومما يلحظ في دراسة القدماء للأضداد:

1 - أنه يكفي في عد الكلمة من الأضداد دلالتها على معنيين متضادين سواء اتفقت اشتراكاتها أم اختلفت؛ ولذا عد كل من الأصمعي، وابن السكبي، والمجستاني، والصغاني كلمة «قانع» (في دلالتها على السائل، وعلى الراضي بما قسم له) من الأضداد على الرغم من اختلاف متصرفاتها؛ فالقانع بمعنى الراضي مشتقة من قباع يقنع على وزن شرب يشرب، ومصدرها قناعة، وقناع، وقناعاً، أما القانع التي تعني السائل فهي من قباع يقنع كصنع يصنع، ومصدرها لا يأتي إلا على وزن فَعول. وقد كان لأبي الطيب اللغوي رأي آخر حيث أخرج أمثال هذه الكلمة من الأضداد، وكأنه عدها كلمتين مختلفتين، وليس كلمة واحدة، وقد صرخ بأن شرط الأضداد «أن تكون الكلمة الواحدة تبني عن معنيين متضادين، من غير تغيير يدخل عليها، ولا اختلف في تصرفها».

2 - أن قسماً من اللغويين لم يراع في دراسة ظاهرة الأضداد كونها مبحثاً من مباحث الدلالة المعجمية، فأدخل في الأضداد ما نشأ عن اتفاق الصيغة الصرفية، كما فعل أبو حاتم في ما هو على صيغة مفتعل، ومفتعل من المعتل العين الواوي، واليائي، ومن المضاعف، وذلك نحو المختار، والمزادان، والمعتاضن، والمفتال، والمعتد، والمنقاد، وقد أخرج أبو الطيب هذا النوع من الأضداد، ولكنه أدخل فيها نحو الحالق (المن يحلق شعر غيره، ولمن حلق له)، ولعله محق في ذلك؛ لأن المختار، ونحوه من قبيل المشترك القواعدي، أي أن الاشتراك فيه ناشئ عن اتفاق في الصيغة الصرفية، وليس عن اتفاق في المعنى المعجمي، أما الحالق، ونحوه فهو من المشترك المعجمي (أي اللغطي) لأن دلالته على المعنيين دلالة وضعية سمعية ترتبط بالمعنى المعجمي، ولا تعود لأسباب صوتية صرفية.

2 - أن بعضهم أدخل في الأضداد ألفاظ تدل على معنى مشترك بين الضدين، وليس على معنيين متضادين، كما في القرء في إطلاقه على الطهر، والجحش، وهو في الحقيقة يدل على الوقت المشترك بينهما.

#### ■ ٤، ٢، ١ - أسباب وقوع الأضداد

يمكن تلخيص أسباب وقوع الأضداد في الآتي:

1 - تداخل اللهجات: وقد عول لغويو العربية كثيراً على هذا العامل حتى نفى بعضهم - كما يذكر السيوطي - وفouعه في اللهجة الواحدة<sup>(90)</sup>، وقد خالف أبو بكر بن دريد في ذلك، وذهب إلى أنه لا يعد من الأضداد إلا ما كان في اللهجة الواحدة منكراً أن تكون كلمة «الشعب» في إطلاقها على الاجتماع، والافتراق من الأضداد لأنها تسمى إلى لهجتين مختلفتين<sup>(91)</sup>.

2 - التفاؤل: ومن ذلك ما ذكره ثعلب حيث قال: «من الأضداد مفازة مفعلة من فوز الرجل إذا مات، ومفازة من الفوز على جنس التفاؤل السليم»<sup>(92)</sup>.

3 - التطير: يقول ابن منظور صاحب لسان العرب: «وانما سمي اللديع سليماً لأنهم نطيروا من اللديع، فقلبو المعنى، كما قالوا للجحشي أبو البيضاء، وكما قالوا للفلة مفازة، تفأموا بالفوز، وهي مهلكة»<sup>(93)</sup>. ومن الواضح أن هذا السبب، وما قبله متصلان في واقع الأمر، والاختلاف إنما هو في وجهة النظر المراعاة. فقد راعى ثعلب الإقبال على استخدام مفازة بدلاً من مهلكة على

(90) المزهر: ١: ١٠٤.

(91) المزهر: ١: ٣٩٦.

(92) المزهر: ١: ٣٩٣.

(93) ابن منظور، معجم لسان العرب: (سلم).

سبيل التفاؤل، في حين اهتم ابن منظور بالانصراف عن استخدام مهلكة على سبيل التطير، والتبيحة واحدة كما هو بين.

4 - التهكم: ومنه إطلاق «المغلوب على المغلوب مراراً» وهو في الأصل للمحكوم له بالغلبة<sup>(94)</sup>.

5 - التأدب: ومنه إطلاق البصیر على الأعمى<sup>(95)</sup>.

ومن الواضح أن المعاني الأصلية لكلمات الأضداد ناشئة عن الوضع، وأن المعاني الطارئة ناشئة عن الاستعمال، وضروراته الاجتماعية كالتفاؤل، والتأدب، والتهكم.

### ■ 3، 4 - الترادف

يمكن القول تسامحاً: إنه إذا كان الاشتراك علاقة بين معنيين اتحد لفظهما، فإن الترادف علاقة بين لفظين اتحد معناهما. ويتوقف الحكم على كلمتين بأنهما متراذفتان في معنى ما أو لا على نوع المعنى؛ إذ قد تكون الكلمتان متراذفتين في نوع ما من المعنى، ومختلفتين في نوع آخر. فالصارم، والهندي في قول الشاعر:

في حامل الصارم الهندي متصراضع السلاح قد استغنىت بالكحل  
صفتان للسيف، وهما متراذفتان في الذات (أي في الإشارة إلى السيف الذي يحمله الغلام المتحدث عنه)، ومتباينتان في الصفة؛ لأن الصارم يعني القاطع أو الحاد، والهندي يعني أنه منسوب إلى الهند.

وقد عرف فخر الدين الرازى المتراذفات بأنها «الألفاظ المفردة الدالة

(94) ينظر أضداد الأصمعي: 53.

(95) ينظر أحمد مختار عمر، علم الدلالة، ص 205 - 6. وإبراهيم أنس، في اللهجات العربية، ص 208 وما بعدها.

على شيء واحد باعتبار واحد<sup>(96)</sup>، وقد أخرج بقوله «المفردة» العلاقة بين الشيء، وتعريفه، لأن لكل كلمة في اللغة حدا، وتعريفا، وأخرج بقوله: «باعتبار واحد» العلاقة بين متزدفين باعتبارين كالصارم، والهندي. وذكر كل من الشريف الجرجاني<sup>(97)</sup>، والشوكاني<sup>(98)</sup> تعريفا مشابها.

#### ■ ٤، ٣، ١ - الخلاف في وجود الترادف في اللغة

ذهب بعض اللغويين قديما، وحديثا إلى إنكار وجود الترادف في اللغة، منهم ابن الأعرابي، وثعلب، وابن فارس، والمبرد، وأبو هلال العسكري، ومن الأسباب التي ذكرت لذلك أن المتزدفات غير مفيدة «وواضع اللغة حكيم لا يأتي فيها بما لا يفيد»<sup>(99)</sup> وفسروا ما يرى فيه ترادفا على أنه «من لغتين متباينتين» أو أن المعنين مختلفان، أو أنه من قبيل «التشبيه شيء بشيء»<sup>(100)</sup>.

وقد أول بعض منكري الترادف ما ورد من المتزدفات بالتماس فروق دقيقة بينها، كالتفريق بين الاسم، والصفة كما تقدم، وبالغوا أحيانا في تكليف بعض الفروق، ومن ذلك تعسفهم في القول بأن الإنسان، والبشر من المتبادرات، وليس من المتزدفات؛ لأن «الأول موضوع له باعتبار النسوان، أو باعتبار أنه يؤنس، أو باعتبار أنه بادي البشرة»<sup>(101)</sup> ولا يخفى ما في هذا من تكليف، وتمحيل؛ إذ لو كانت هذه الفروق ملحوظة لرعاها متكلمو اللغة في استخدامهم للكلمتين. ومن تعسفات

(96) المزهر: ١ : 402.

(97) التعريفات، ٣١.

(98) إرشاد الفحول، ص ١٨.

(99) العسكري، الفروق في اللغة، ص ١٣.

(100) المزهر: ١ : 385.

(101) شرح الجلال شمس الدين المحلى على متن جمع الجواجم بحاشية البناني، ١: 294.

منكري الترادف في اصطياد فروق بين المترادفات ذهابهم إلى القول بأن جلس وقعد متباينان؛ لأن الأول يكون عن اضطجاع، والثاني عن قيام، ولكن المتأمل في الكلمة «المجلس الواردة في القرآن الكريم»، وفي كل ما ورد من «جلس» و«قعد» ومشتقاتهما في المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم ليلاحظ أن ما قيل عن الفرق بين الكلمتين لا يخرج عن التكليف والمبالغة، على أنه ينبغي ألا يفهم من تعليقنا هنا نفي الترادف بين الكلمتين، بل كل ما قصد هو نفي التفريق بينهما على النحو المذكور، أما وجود فروق معنوية ناشئة عن اختلاف توزيعهما السياقي، فهو أمر واضح من خلال النظر في الآيات التي وردت فيها مشتقات «قعد»، ومنها «تقعدوا»، و«اقعدوا»، و«القاعددين»، و«مقعد»، إذ لا يمكن إحلال مشتقات هذه الكلمات من مقابلاتها المشتقة من «جلس».

#### ■ ٤، ٣، ٢ - أنواع الترادف

يبدو أن تقسيم الترادف تبعاً لنقسيم المعنى مفيد منهجاً في اكتشاف أنواعه، واستقصائه، ومناقشتها، ولذا ستصنف المعنى إلى الأصناف الآتية:

#### ■ ٤، ٣، ٢، ١ - الترادف الإشاري

يقصد بالترادف الإشاري اتفاق لفظين (أو أكثر) في المشار إليه، ومنه أوصافه - صلى الله عليه وسلم - المختار، والبشير، ونحوهما التي تشير جميعها إلى ذاته - ص -، وتختلف في معانيها الإحالية، ولذا فإذا نزعنا هذه الألفاظ عن سياقهما الثقافي، والعقدي، فقد تستخدم للإشارة إلى غيره عليه السلام، لأن معناها الإحالى يسمح من الناحية اللغوية باطلاقها على كل من تنطبق عليه معانها، ويقى السياق هو الذي يحدد معناها الإشاري، ويسمى بعض الأصوليين الألفاظ المترادفة

إشاريا بالمتراوحة في الذات.

#### ■ ٤، ٣، ٢ - الترادف الإدراكي

المراد بالترادف الإدراكي اتفاق لفظين (أو أكثر) في معناهما الإبلاغي المحسن الحالي من الإيحاءات العاطفية، أو التأثيرية، ومنه اتفاق «فم»، «لآخر»، وكذلك «عنق»، «وارقة»، «جيد» في المعنى الإدراكي، واختلافها في ظلالها المعنوية، والدليل على ذلك اختلاف سياقاتها كما هو بين في الأمثلة الآتية:

- \* دعا الإسلام إلى تحرير (جياد، عنق، رقب) العبيد.
- \* قصائد الغزل ملائى بوصف (جياد، عنق، رقب) النساء.
- \* يقتل المحكوم عليهم بالإعدام في كثير من البلدان بقطع (جياد، عنق، رقب) هم.

#### ■ ٤، ٣، ٢، ٣ - الترادف التام

يتوقف وجود الترادف التام على تحقق شرطين:

١ - قابلية الاستبدال في جميع السياقات.

٢ - النطابق في كلا المضمونين الإدراكي، والعاطفي.

ونظرًا إلى صعوبة تتحقق الشرطين، فإن «الترادف التام نادر الوجود فهو من الترف الذي يصعب على اللغة أن تجود به»<sup>(102)</sup>.

وقد حاول جون لاينز التفريق بين الترادف الكامل *complete synonymy*، والترادف التام *total synonymy* بتخصيص الأول منها لما انطبق عليه الشرط الثاني من الشرطين السابقين، وإفراد الثاني لما تحقق فيه الشرط

الأول<sup>(103)</sup>. وقد أضاف في دراسة أخرى مصطلح الترافق المطلق، وهو ما تحقق فيه الشرطان، بحيث يصير الترافق المطلق هو الترافق الكامل التام، ورأى أن هذا النوع من الترافق الذي يعني اتفاق اللفظين في المعنى الوصفي، والتعبيري، والاجتماعي، مع اتحاد التوزيع السياقي بينها غير موجود تفريباً<sup>(104)</sup>.

#### ■ ٤ - الدلالة الإدراكية والدلالة الإيحائية

يقصد بالدلالة الإدراكية ما يشمل كل أنواع المعنى التي تحدثنا عنها في الفصل المخصص للحديث عن أنواع المعنى أو الدلالة. والجامع المشترك بين تلك الدلالات الذي يميزها عن الدلالة الإيحائية

- 1 - اشتراك أفراد البيئة اللغوية عادة في فهمها.
- 2 - إدراكتها إدراكاً عقلياً محض يتوقف على معرفة الوضع، أو الاستنباط المنطقي، أو الاستعانة بأصول التخاطب، والتعاون.
- 3 - تؤدي وظيفة الإبلاغ.

أما الدلالة الإيحائية فيقصد بها المعنى العاطفي الزائد عن المعنى الإدراكى، ومن خصائصها:

- 1 - أنها تختلف باختلاف الأفراد.
- 2 - أن إدراكتها إدراكاً عاطفياً.
- 3 - أنها تؤدي وظيفة التأثير.

وبناء على ما سبق فإن الدلالة الإدراكية لكلمة «أم» هي الوالدة أو ما يرادفها من المعاني، أما دلالاتها الإيحائية فتشتت باختلاف الأفراد

Lyons, *Introduction to Theoretical Linguistics* 448.

(103)

Lyons, *Language and Linguistics* 148.

(104)

(الحنان، العطف، العناية... إلخ). وكذا فإن الدلالة الإدراكية لكلمة «ليل» هي الوقت الممتد من المغرب إلى الفجر، أما دلالاتها الإيحائية فقد تكون (السهر، القلق، الخوف، السكون... إلخ).

ويستخدم اللسانيون مصطلحات مختلفة لما أطلق عليه هنا الدلالة الإدراكية، والدلالة الإيجابية، فإنبراهيم أنيس مثلاً يستخدم الدلالة المركزية، والدلالة الهماسية، وقد ذكر أن أفراد البيئة اللغوية الواحدة يقنعون في حياتهم «بقدر مشترك من الدلالة يصل بهم إلى نوع من الفهم التقريري الذي يكتفي به الناس في حياتهم العامة، وهذا القدر المشترك من الدلالة هو الذي يسجله اللغوي في معجمه»<sup>(105)</sup>. أما الدلالة الهماسية فعرفها بأنها «تلك الظلال التي تختلف باختلاف الأفراد، وتجاربهم، وأمزجتهم، وتركيب أجسامهم، وما ورثوه عن آبائهم، وأجدادهم»<sup>(106)</sup>.

وقد شاع بين الغربيين استخدام مصطلحي الإشارة *denotation*، والإيحاء *connotation* للدلالة الإدراكية، والإيحائية. ومن تعريفاتهم للإيحاء ما يراه لاينز بأنه «المكون العاطفي أو الوجداني الزائد عن المعنى المركزي»<sup>(107)</sup>، وإذا كان لاينز يقصر الإيحاء على الظلال العاطفية، فقد أدخل هنري لوفيفغر الجوانب العقلية أيضاً، حيث عرفه بأنه «أصوات العلامات الانفعالية، والعقلية»<sup>(108)</sup>. ويتفق هارتمان، وستورك مع لوفيفغر في ذلك حيث عرفا الإيحاء بأنه المعنى «المؤسس على

.107 دلالة الألفاظ، ص (105)

<sup>106</sup> دلالة الألفاظ، ص 106.

.176:1 :1977 + Lyons (107)

(108) 8 هنري لوفيجر، اللسان والمجتمع، ترجمة مصطفى صالح (دمشق: مطبعة وزارة التربية والإرشاد القومي السوري، 1985)، ص 118.

المشاعر، والأفكار التي تلوح في عقل المتكلم (أو الكاتب) أو السامع (أو القارئ)<sup>(109)</sup>.

وقد انصب اهتمام مارتينيه في تعريفه للإيحاء على معيار الشيوع، وعدمه في التفريق بين الإحالة، والإيحاء حين ذكر أن الإيحاء هو «كل ما في استعمال الكلمة ما، مما لا تشمله تجربة جميع مستعملين تلك الكلمة في تلك اللغة»<sup>(110)</sup>.

وبنطغي ألا يفهم أن الدلالة الإيحائية مقتصرة على ما يحوم حول المعنى المعجمي للكلمات من إيحاءات، بل تشمل أيضاً ما يتربّ على الأنماط الأسلوبية، والتغييرات القواعدية من ظلال أسلوبية مرتبطة بها. ومن ذلك التنغيم، والتقديم والتأخير، وأساليب التعجب، والمدح والذم، وقطع النعت للترجم، أو المبالغة في المدح، والذم.

كما أن بعض اللواحق، والصيغ الصرفية قد تضفي على المعنى ظلاماً عاطفياً، ومن ذلك صيغ التصغير الدالة على التحمير أو التعظيم أو نحو ذلك، واللاحقة «ية» التي تشحّن المصادر الصناعية بقوة عاطفية مؤثرة، كما في اشتراكية، وحرية، ونقدمة ورجعية.

#### ■ ٤، ٤، ١ - عوامل الشحن العاطفي

لعل من أهم العوامل التي تلتصق بالكلمة أو العبارة ظلاماً عاطفياً عامل الاستخدام، فتدالُّ للفظ بين الناس يصبّعه بمشاعر مستخدmine، ويكتسبه رصيد انجعالية، ومن أدلة ذلك ما اكتسبته الكلمة «جثمان» من ظلال ميّزته من مرادفتها الكلمة «جسم» بسبب تخصيصها في

R. R., Hartmann and F. C., Stork, Dictionary of Language and Linguistics (109) (London: Applied Science Publishers, 1972), (connotation).

(110) جورج مونان، مفائق الألسنة، تعرّيف الطيب البكروش (تونس: منشورات الجديد، 1981) ص 140.

الاستخدامات المتأخرة لجسم الميت، وشبيه بذلك كلمة «عصابة» التي قصرها الاستخدام الحديث على الجماعة الخارجة عن القانون، مع أن استخداماتها القديمة لا تدل على ذلك، فقد وردت في شعر حسان بن ثابت في المدح، حيث يقول:

لله در عصابة نادمتهم يوما بجلق في الزمان الأول

ومن العوامل التي تكتنز المفظ بآياته انتفاعات انتفعالية الطبيعة العاطفية للمدلولات نفسها، كما في الكلمات الدالة على القيم كالحرية، والعدل، والمساواة، والكرامة، والأنفة، وكذلك الصفات المستهجنة أو المحببة للنفس مثل حقير، وسافل، وبغيض، وعظيم، وجميل، ورائع.

ومن عوامل الشحن العاطفي أيضا طبيعة التركيب الصوتي للكلمة أو العبارة، كما في قول دريد بن الصمة يرثي أخيه:

صبا ما صبا حتى علا الشيب رأسه فلما علاه قال للباطل: ابعد

فالوقع الصوتي، والجرس الموسيقي، والنمط التركيبي لعبارة «صبا ما صبا» ألبست المعنى ثوبا من العاطفة لاء المعنى الأساسي الذي يعبر عنه الشاعر، وأسهم من جهة أخرى في إظهار حسرته، وحرقه على وفاة أخيه.

ومنها أيضا عامل الارتباط النفسي بين الكلمة (أو عبارة)، وأخرى، حيث يجري استخدامها ما يحوم حول الأخرى من ظلال عاطفية، وهو ما يفسر تحفظ حفاظ القرآن من استخدام عبارات نحو «كبيرهم هذا»، و«أنا خير من ..» لما تستدعيانه من إيحاءات مستهجنة بسبب ما جاء في القرآن من نحو «قال بل فعله كبيرهم هذا» إشارة إلى كبير الأصنام، و«كبيرهم الذي علمهم السحر»، وما ورد على لسان الشيطان عن آدم «أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين». وشبيه ما هذا ما يقوم

به مستخدمو اللغة حين يتجلبون استعمال ألفاظ معينة في بعض المواقف التخاطبية لما تجلبه من إيحاءات مستهجنة قد تكون مترتبة بالمعنى الأخرى التي تدل عليها الكلمة أو العبارة. ومنه أيضا الارتباط الزماني، والمكاني بين كلمتين تستدعي إحداهما الأخرى عادة، كما في «عام الفيل» التي قد يؤدي ذكرها إلى استدعاء مولد الرسول - ص - إلى الذهن، وكما في «مكة» التي قد توقظ في الذهن ذكر المدينة، وفي كلتا الحالتين فإن المشاعر المرتبطة بالكلمة المستدعاة قد تنسحب على الكلمة المستعملة.



## المصادر والمراجع

### العربية

1. الأستوي، جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن، نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الوصول للبيضاوي، تحقيق شعبان محمد إسماعيل (بيروت: دار ابن حزم، 1999).
2. الأستوي، عبد الرحيم الحسن القرشي، نهاية السول في شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، تحقيق شعبان محمد إسماعيل (بيروت: دار ابن حزم، 1999).
3. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، (بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1996).
4. التفتازاني، سعد الدين، حاشية على شرح عضد الملة والدين لمختصر المتهنى الأصولي، ط2 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983).

5. ابن تيمية، أحمد، الإيمان، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني وزهير الشاوش (بيروت: المكتب الإسلامي، 1986).
6. ابن تيمية، أحمد، مجموع فتاوى، تحقيق عبد الرحمن بن قاسم ومحمد عبد الرحمن بن قاسم (الرباط: مكتبة المعارف، د - ت).
7. الجرجاني، الشريفي، حاشية على شرح عضد الملة والدين لمختصر المتهى الأصولي، ط2 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983).
8. الجويني، إمام الحرمين أبو المعالي، البرهان في أصول الفقه، تحقيق عبد العظيم الدبيب (قطر: 1299 هـ).
9. ابن الحاجب، مختصر المتهى الأصولي، ط2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983).
10. ابن حلول أبو العباس أحمد عبد الرحمن القبراني، حاشية على شرح تنقیح الفصول (تونس: المطبعة التونسية، 1910).
11. ابن خلkan، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس (بيروت: دار صادر، بيروت، 1970).
12. الذهبي، الحافظ، العبر في خبر من غير، تحقيق أبو هاجر محمد زغلول (بيروت: دار الكتب العلمية، 1985).
13. الرazi، فخر الدين، المحسن في علم أصول الفقه (بيروت: دار الكتب العلمية، 1988).
14. الرazi، فخر الدين، مفاتيح الغيب (القاهرة: دار الطباعة العامرة، د - ت).
15. الزركلي، خير الدين، الأعلام: قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، ط11 (بيروت: دار العلم للملائين، 1995).

16. السبحاني، جعفر، الموجز في أصول الفقه، ط 2 (مؤسسة الإمام الصادق).
17. السبكي، ناج الدين، جمع الجواجم بحاشية العطار (بيروت: دار الكتب العلمية، 1999م).
18. السبكي، علي بن عبد الكافي، وناتج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول، تحقيق شعبان محمد إسماعيل (القاهرة: مكتبة الكليات الأزهرية، 1981م).
19. السيوطي، الإنقاذ،
20. السيوطي، جلال الدين، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، تحقيق محمد أحمد جاد الموليو آخر، (القاهرة: دار الفكر، د - ت)
21. صدر الشريعة، عبيد الله بن مسعود، شرح التوضيح على التنقیح (القاهرة: المكتبة الخيرية، 1306هـ).
22. الصفدي، صلاح الدين خليل، الواقي بالوفيات، تحقيق أيمن فؤاد سيد (بيروت: دار صادر، 1991).
23. عبد الشكور، محب الله، شرح مسلم الشبوت، ط 2 (قم، إيران: دار الذخائر، 1368 هـ).
24. عضد الملة والدين، شرح مختصر المنهجي الأصولي لابن الحاجب، ط 2، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1983).
25. علي، محمد محمد يونس، وصف اللغة العربية دلاليًا في ضوء مفهوم الدلالة المركزية: دراسة حول المعنى وظلال المعنى (طرابلس: منشورات جامعة الفاتح، 1993).
26. الغزالى، أبو حامد، معيار العلم في فن المنطق، ط 4 (بيروت: دار

الأندلس، 1983).

27. القرافي، شهاب الدين، شرح تنقیح الفصول في اختصار الممحضول في الأصول (بيروت: دار الفكر، 1997).

28. القرافي، شهاب الدين، نفائس الأصول في شرح الممحضول، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط 2 (الرياض: مكتبة نزار مصطفى الباز، 1997).

29. القرطاجني، حازم، منهاج البلغاء وسراج الأدباء، تحقيق محمد الحبيب بن الخوجة، ط 3 (بيروت: دار الغرب الإسلامي، 1986).

30. الكتببي، محمد بن شاكر، فواث الوفيات والذيل عليها، إحسان عباس (بيروت: دار صادر، 1973).

31. كحاله، عمر رضا، معجم المؤلفين (بيروت: مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993).

32. لوفيغر، هنري، اللسان والمجتمع، ترجمة مصطفى صالح (دمشق: مطبعة وزارة التربية والإرشاد القومي السوري، 1985).

33. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد الربعي، السنن، (جمعية المكتبة الإسلامية: 2000م).

34. المحلى، الجلال، شرح جمع الجواجم بحاشية العطار (بيروت: دار الكتب العلمية، 1999م).

35. المسدي، عبد السلام، الأسلوبية والأسلوب، ط 2 (ليبيا - تونس: الدار العربية للمكتاب، 1982).

36. المطيعي، محمد بخيت، سلم الوصول لشرح نهاية السول (بيروت: عالم الكتب، د - ت).

37. الموصلي، محمد، مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة لابن القيم (مكة: المكتبة السلفية، 1368).
38. مونان، جورج، مفاتيح الألسنية، تعریب الطیب البکوش (تونس: منشورات الجديد، 1981).
39. ابن النجار، محمد بن أحمد بن عبد العزیز الفتوحی، شرح الكوكب المنیر، تحقیق محمد الرحبی ونزیه حماد (الریاض: مکتبة العینکان، 1997).

### المراجع الأجنبية:

1. Akmajian, A., R. A. Demers, and R. M. Hornstein, *Linguistics: An Introduction to Language and Communication* 2<sup>nd</sup> Edition (London: The MIT Press Cambridge 1984).
2. Austin, J. L., *How to Do Things with Words* (Cambridge, Mass.: Harvard University Press 1962).
3. Bazell, C. E., J. C. Catford, M. A. K. Halliday and R.H. Robins (eds), *In Memory of J. R. Firth* (Longman, 1979), p.v.
4. Blakemore, Diane, *Understanding Utterances: An Introduction to Pragmatics* (Oxford: Blackwell Publishers 1992).
5. Bloomfield, L., *Language* (New York: Holt, Rinehart & Winston 1933).
6. Brown, Gillian and George Yule, *Discourse Analysis* (Cambridge: CUP, 1983).
7. Bosworth, C.E. and Others, *The Encyclopaedia of Islam* (Leiden: Koninklijke 1997).
8. Busmann, Hadumod, *Routledge Dictionary of Language and Linguistics*, translated and edited by Gregory Trauth and Kerstin Kazzazi (London: Routledge 1996).
9. Capone, Alessandro, Review of Ken Turner (ed.), *The semantics/pragmatics interface from different points of view*. Oxford: Elsevier, 1999 J. Linguistics 37 (2001) Cambridge University Press.
10. Carnap, R., *Meaning and Necessity* (Chicago: The University of Chicago Press 1956).
11. Carston, Robyn "Implicature, Explicature, and Truth-Theoretic

- Semantics". In Steven Davis (ed.), *Pragmatics: A Reader* (New York: Oxford University Press(1991 ، pp.32-51.
12. Carter، Micheal's Review of Mohamed M Yunis Ali، Medieval Islamic Pragmatics، Islamic Law and Society (Brill Academic Publishers 2002 Volume: 9 Number: 2)، pp. 275-280.
  13. Chomsky، N.، *Aspects of the theory of Syntax* Cambridge (Mass: the MIT Press(1965 ،
  14. Chomsky N.، "Some Empirical Issues in the Theory of Transformational Grammar" In S. Peters (ed.)، *Goals of Linguistic Theory*. (Englewood Cliffs، N.J: Prentice-Hall(1972 ،
  15. Davidson، Donald ،"What Metaphors Mean" ، in Steven Davis (ed.)، *Pragmatics: A Reader* ،(New York: Oxford University Press ،(1991 ، pp. 495-506.
  16. Ellis، J ،"On Contextual Meaning" ، In Bazell and Others (eds). *In Memory of J. R. Firth* ،(Longman ،(1979 ،
  17. Gamut، L. T. F.، *Logic، Language، and Meaning: Introduction to Logic* (Chicago: University of Chicago(1991 ،
  18. Gawron، Jean Mark and Stanley Peters، *Anaphora and Quantification in Situation Semantics* (Stanford: CSLI(1990 ،
  19. Grice، H. P. ،"Logic and Conversation" ، in Peter Cole and Jerry L. Morgan (eds.)، *Syntax and Semantics: 3 ، Speech Acts* (New York: Academic Press ،(1975 ، pp. 41-58.
  20. Grice، H. P. ،"Logic and Conversation" ، in Steven Davis (ed.)، ،،( *Pragmatics: A Reader* ،(New York: Oxford University Press ،(1991 ، pp. 305-315.
  21. Grice، H. P. ،1968 ،"Utterer's Meaning ، Sentence-Meaning and Word-Meaning ،*Foundations of Language* 4: 225-42.
  22. Grice، H. P. ، The Causal Theory of Perception" In R. Shwarts (ed.)، *Perceiving، Sensing، and Knowing* (New York: Doubleday(1965 ،
  23. Grundy، Peter، *Doing Pragmatics* (London: Edward Arnold(1995 ،
  24. Halliday، M. A. K. ،"Lexis as a Linguistic Level" ، In Bazell and Others (eds). *In Memory of J. R. Firth* ،(Longman(1979 ،
  25. Harnish، Robert M. ،"Logical Form and Implicature". In Steven Davis (ed.)، *Pragmatics: A Reader* (New York: Oxford University Press(1991 ،
  26. Hartmann، R. R. K and F. C.، Stork، *Dictionary of Language and Linguistics* (London: Applied Science Publishers(1972 ،

27. Horn, L.R., "Presupposition and Implicature". In: Lappin, S.: *The Handbook of Contemporary Semantic Theory* (Oxford: Blackwell), (1996).
28. Kazzazi, K., *Routledge Dictionary of Language & Linguistics* (Routledge), 1996.
29. Lakoff, G., "Pragmatics in Natural Logic". In E. L. Keenan, *Formal Semantics of Natural Language* (Cambridge: CUP), 1975.
30. Leech, Geoffrey, *Principles of Pragmatics* (Newyork: Longman), 1983.
31. Levinson, Stephen C., *Pragmatics* (Cambridge: CUP), 1983.
32. Lewis, B., V. J. Menage, C. H. PELLAT and J. Schacht (eds.), *The Encyclopaedia of Islam* (Leiden: E. J. Brill), 1979.
33. Lyons, John, "Firth's Theory of Meaning", In Bazell and Others (eds). *In Memory of J. R. Firth* (Longman), 1979.
34. Lyons, John, *Language and Linguistics: An Introduction* (Cambridge: Cambridge University Press), 1981.
35. Lyons, John, *Linguistic Semantics: An Introduction* (Cambridge: Cambridge University Press), 1995.
36. Lyons, John, *Semantics* (Cambridge: Cambridge University Press), 1977.
37. Martinet A., *Elements of General Linguistics*, Translated by E. Palmer (London: Faber Ltd), 1964.
38. Ogden, C.K and IA Richards "Thoughts, Words and Things" in Donald E. Hayden and E. P. Alworth (eds), *Classics in Semantics* (London: Vision Press Limited), 1965.
39. Robins, R. H., *General Linguistics: An Introductory Survey* 2<sup>nd</sup> ed., (London: Longman), 1978.
40. Sadock and Zwicky (1985)
41. Sperber, Dan and Deidre Wilson, "Irony and the use-mention distinction". In Peter Cole (ed), *Radical Pragmatics*, pp 295-318. (New York: Academic Press), 1981.
42. Sperber, Dan and Deidre Wilson, "Mutual knowledge and relevance in theories of comprehension." In: N.V. Smith (Ed.): *Mutual Knowledge*. (London: Academic Press), 1982.
43. Sperber, Dan and Deidre Wilson, D., *Relevance: Communication and cognition*. (Oxford : Blackwell), 1986 , p.182.
44. Saussure, F. d., *Course in General Linguistics* (New York: McGraw-Hill

Book Company(1959 ) .

45. Searle J. R. « Speech Acts: An Essay in the Philosophy of Language » Cambridge: Eng.: Cambridge University Press(1969 ) .
46. Searle J. R. « "Metaphor" » in Steven Davis (ed.), Pragmatics: A Reader (New York: Oxford University Press) 524 - 520 . (1991 ) .
47. Sperber, Dan and Deirdre Wilson « Relevance: Communication and Cognition (Oxford: Blackwell, 1986).
48. Strawson, P. F. § « Intention and convention in speech acts » Philosophical Review (1964)60 - 439 :73 .
49. Tsobatzidis, S. L. ed. Foundations of Speech Act Theory: Philosophical and Linguistic Perspectives , London: Routledge(1994 ) .
50. Weiss, B. G. « "Language in Orthodox Muslim Thought: A Study of 'Wad' al-lughah' and its Development" unpublished Ph.D. thesis (Faculty of Princeton University; Dept of Oriental Studies(1966 ) .
51. Wilson, Deirdre and Dan Sperber « "Inference and Implicature" in Steven Davis, Pragmatics: A Reader (New York: Oxford University Press 1991)
52. \_\_\_\_\_, « "On Grice's theory of conversation." In: P. Werth (Ed.): Conversation and Discourse. (London: Croom Helm) 178 - 155 . (1981 ) .
53. Yunis Ali, Mohamed Mohamed « Medieval Islamic Pragmatics: Sunni Legal Theorists' Models of Textual Communication (London: Curzon Press(2000 ) .

## فهرس عام

- ٤ -
- |                                    |                               |
|------------------------------------|-------------------------------|
| الاجتماعية 75                      |                               |
| الإحالة 19، 20، 21، 80، 81         | آدم 22، 24                    |
| الإحالية 77                        | الأمدي (سيف الدين) 57         |
| الاستعطان 26                       | إبراهيم 20                    |
| الاستجابة 25                       | إيسمولوجيا 6                  |
| استجابة السامع 25                  | الإبلاغ 79                    |
| الاستعمال 14، 15، 20، 21، 75       | ابن الأعرابي 76               |
| الاستفهامية 36                     | ابن الحجاج 53، 54، 55، 56، 57 |
| الاستبطاط المنطقي 79               | ابن منظور 63، 62، 61، 58      |
| الاستنتاجية 15                     | ابن النسلية 73                |
| الأسلوبية 50، 81                   | ابن فارس 76                   |
| الاسم 23، 76                       | ابن منظور 74، 75              |
| الإسناد 34                         | أبو بكر بن دريد 74            |
| الإشارة 17، 19، 20، 52، 21، 61، 77 | أبو البيضاء (الحسبي) 74       |
| الإشارة 52                         | أبو حاتم 73                   |
| اشتراطات الصحة 32                  | أبو الطيب اللغوي 73           |
| الاشتراك 67، 71، 75                | الاتباع 28                    |
| الأصمعي 73                         | إيات الخاص 57                 |
| أصول التخاطب 48، 79                | إيات العام 57                 |
| الأصول التخاطبية 38، 39، 41        | الإسم 59                      |

- بلومفيلد 24، 25
- البنية الدلالية 12
- بيرس 14
- ت -
- الأصوليون 42، 53، 59، 65، 68، 69، 77، 70
- التأثيل 12
- التأدب 75
- النحو 6، 11، 13، 15، 32، 34، 37، 42، 48، 50، 56، 58
- النحو (المفهوم النحوطي) 39، 40، 42، 43، 47، 48، 50، 51، 52
- النحوية 6، 7، 13، 16، 35، 38، 63، 83
- تداول اللهجات 74
- التداویة 5
- تراث 7، 14، 18، 19، 68
- تراث العربي (الإسلامي) 5، 6
- الترادف 12، 23، 32، 33، 67، 75، 77، 76
- الترادف الإدراكي 78
- الترادف الإشاري 22، 77
- الترادف التام 78
- الترادف الكامل (التام) 78، 79
- الترادف المطلق 79
- الترجيع السياقي 52
- التركيبة 50
- تشومسكي (ناعوم) 15، 27، 50
- تصاحبي 31
- التضاد 12، 23، 32، 33
- التضمن 33، 42، 45، 46، 48، 54، 56، 57
- أصول التعاون 43، 48، 50
- أصول الفقه (الإسلامي) 5، 6
- أصول فلسفية 17
- أصول المحاجة 15
- الأصداد 67، 72، 73، 74
- الإضمار 60، 59
- الافتراض 40، 45، 46، 51
- أفعال الكلام 34
- الاقتضاء 58، 59، 60
- إلز (جغرافي) 29، 31
- الألفاظ المعجردة 24
- إمام الحرمين - الجوهري
- الاندراج 23، 33
- إنشاء 35
- الأنصوار 23
- أنطولوجيا 6
- أنواع المعنى 37
- أنيس (إبراهيم) 72، 80
- أوجدن 18، 19، 28
- أوستن 13، 34، 36
- الإيجاء 80، 81
- الإيماء 58، 60، 61
- ب -
- البراهماتيون (البراهماتية) 7، 11، 34
- بريدال 11
- بريطانيا 41

- جون لايتز - جون (لايتز) التضمين 32
- الجويني (إمام الحرمين) 55 التطابق 34، 78
- ح - التطير 74
- حازم القرطاجي 18 التعبير الصريح 53
- الحاسوب 38 التعبير غير الصريح 53
- الحرفية 35 التعدد المعنوي 70
- حسان بن ثابت 82 التعين 21، 35
- العقل الدلالي 33 التغير الدلالي 12
- حراء 22 التفاؤل 74
- حيوان ناطق 23 تقابلات مغلقة 30
- خ - تقابلات مفتوحة 30
- الخاص 40، 51، 57، 65 التقارب المعنوي 70
- الخبرية 36 التقديم والتأخير 81
- د - التمايل اللغطي 70
- دريد بن الصمة 82 التناقض 23، 32
- الدلالة 6، 11، 13، 14، 15، 16، 17، 17، 18، 42، 44، 56، 57 التنبية 60
- دلالات الإدراكية 79، 80 التنبية بالأدنى على الأعلى 63
- دلالة الإشارة 58، 61 التنبية بالأعلى على الأدنى 63
- دلالة الاقضاء 58 التغيم 81
- دلالة الالتزام 54 التهكم 75
- دلالة الالتزامية 58، 60، 61 ثعلب 74، 76
- دلالة الإيجابية 79، 80، 81 - ح -
- دلالة التنبية 58، 60 جامعة هارفرد 34
- دلالة الجملة 12 الجرجاني (الشريف) 76
- الدلالة = علم الدلالة الجمل 12، 15، 32، 35، 36، 38
- الدلالة المركزية 80 الجملة 14، 20، 21، 30، 34، 41، 42، 48
- دلالة المطابقة 56 57، 56، 51، 48

- ص -

  - الدلالة المعجمية 73
  - دلالة المفهوم 54، 55، 58، 60
  - دلالة المقام 15
  - دلالة المنطوق 56
  - الدلالة الهمائية 80
  - الدلالي 31، 33، 41
  - الدلالية 6، 23

- ذ -

  - الذراعية 5

- ر -

  - الرازي (فخر الدين) 42، 47، 57
  - ريتشاردز 18، 19، 28

- س -

  - سبرير 52، 63
  - ستورك 80
  - المسجستانى 73
  - السلوك الخارجي 24
  - السلوكية 24، 26
  - السلوكيون 24، 26، 27

- ط -

  - الظروف المكانية 52
  - السياق 6، 14، 20، 21، 28، 32، 35
  - ظني الدلالة 44

- ظ -

  - السياق الصوتي 31
  - سياق الموقف 29، 31
  - سيرل (جون) 13، 34
  - السيوطى 74

- ع -

  - العام 40، 65
  - عام الفيل 83
  - العبارة 83
  - العجمة 70
  - المسكري (أبو هلال) 76
  - العقلاتيون 24، 27

- ش -

  - الشحن العاطفى 81، 82
  - الشوکانى 76

- غير قابل للانفكاك 43
- غير وضعی 39
- ف -
- الفارسي (أبو علي) 72
- فريحة (قوتلب) 21، 22
- الفعل غير النفطي 34
- الفعل النفطي 34
- الفعل المترتب عن النطق 35
- الفنكة 19
- الفلامقة 18
- فلسفه اللغة 52
- الفلسفة 13، 19
- الفلسفية 39
- الفهم التجريبي 80
- فريث (جون روبرت) 27، 28، 30، 31
- ق -
- قابل للإلغاء 43
- قابل للانفكاك 43
- قابلية الاستبدال 78
- قابلية التأكيد 44
- المقاييس اليمينية 72
- المقرافي (شهاب الدين) 59، 60
- قراندي 41
- قرایس (بول) 13، 15، 39، 40، 41، 47، 48، 49، 51، 52، 53
- القصد 20، 21
- قصد المتكلم 34
- القواعدية 12، 30، 38، 41، 50، 51، 81
- العکس 32
- علاقات الإحالة 23
- العلاقات الداخلية 30
- العلاقات السياقية 28، 30
- علاقات الهوية 23
- علم الاجتماع 13
- علم الاستعمال 5، 11
- علم التخاطب 5، 6، 11، 13، 14، 38، 42
- علم التخاطب الإسلامي 14
- علم الدلالة 5، 6، 11، 13، 14، 15، 19، 42
- علم الدلالة الأدبي 13
- علم الدلالة الإشاري 12
- علم الدلالة الإنساني 13
- علم الدلالة البيئي المعجمي 12
- علم الدلالة التاريخي 12
- علم الدلالة الفلسفى 12
- علم الدلالة اللغوي 12، 13
- علم الدلالة النفسي 13
- علم العلامات 13
- علم اللغة 16
- علم النفس 13
- علماء الأصول 37، 57، 71
- علماء أصول الفقه (الإسلامي) 5، 14، 68، 54، 53
- علماء التراث 7، 56
- العمليات المنطقية 38
- غ -
- الغزالى 18، 57، 68، 69

- الما صدق 22  
 ماليتوفسكي 29  
 مباحث الاستعمال 5  
 المباحث التخاطبية 5  
 مبدأ الأسلوب 49  
 مبدأ الصدق 58  
 مبدأ الكتم 49، 50  
 مبدأ الكيف 49  
 مبدأ المناسبة 49  
 المبرد 76  
 العبق 26  
 المبنى اللغوي 25  
 المثلث الدلالي 19  
 المثير 25  
 المجاز 72  
 محمد 20  
 المخاطب 19، 35، 36، 50  
 المخاطب 13، 15  
 المخاطب 13، 15  
 المخاطب السطقي المثالي 15  
 المخالفة 54، 58، 63، 65  
 المدينة 83  
 مرائب الوجود 18  
 المراد 20  
 المرجع الخارجي 19  
 المستعار 68، 69، 71  
 المعنى 21، 22، 56  
 المشترك 68، 69، 71، 72  
 القول 34  
 القولات 13، 14  
 القولة 14، 20، 21، 30، 42، 43، 47، 53، 51  
 القياس الاستدلالي 63  
 - ك -  
 كارناب 14، 22  
 الكفاية اللغوية 38  
 الكلام 15، 20، 21، 25  
 الكلمة 26، 32، 56، 82، 83  
 - ل -  
 لاكرف 13  
 لايتز (جون) 12، 23، 27، 31، 78، 80  
 اللسانيات 14، 16، 25، 26، 37، 41  
 اللسانية 7، 11  
 اللسانيون 5، 7، 12، 13، 15، 18، 19، 41، 39، 46، 52، 54، 57، 70، 80  
 اللغة 14، 16، 20، 21، 24، 31، 43، 50، 56، 57، 58، 35، 38  
 الملفظ 19، 21، 25، 43، 68  
 اللهجات 71، 72، 74  
 اللهجة الواحدة 74  
 لوقifer (هنري) 80  
 - م -  
 ما يفهم 52  
 ما ينطق 52  
 مارتبيه 81

- المفهوم التخاطبي = التخاطبي 69
- المفهوم التدرجى 65
- مفهوم الشرط 64
- مفهوم الصفة 64
- المفهوم الضمنى 53
- مفهوم الغاية 64
- مفهوم المخالفة 55، 62، 63، 64
- مفهوم الموافقة 55، 62
- المفهوم الوضعي 47، 48، 50
- المقصاد 15، 20
- مكة 83
- ال المناسبة 61
- المنطقية 18
- المنطق 13، 19، 33
- المنطق الخطابي 15
- المنطقية 38، 42، 48
- المنظوق 39، 40، 41، 44، 42، 47
- المنظوق 52، 55، 62، 65، 48
- المنظوق الصرير 53، 54، 55
- المنظوق غير الصرير 53، 54، 57، 58
- المقول 68، 69، 71، 72
- منهج الإيدال 28
- منهج البلاغي 16
- منهج تأثيلي 72
- المواحدة 59
- المواضعات اللغوية 38
- الموافقة 54، 58، 63
- الموضوعية 27
- المشترك عند الغربيين 69
- المشترك القراءدى 73
- المشترك лингвистический 67، 71، 72
- المشترك المتماثل اللغز 70
- المشترك المعجمي 73
- مشجر هارنېش 40
- مشكلات المعنى 67
- المصالحة 30
- مصرف 70
- المطابقة 56
- المعاجم 72، 71، 33
- المعانى 12، 15، 20، 33، 35، 38، 41، 83، 75، 54
- المعجم 70، 77
- المعجمي 28، 31، 71، 73، 81
- المعجمية 12، 23، 32، 33، 38، 41، 73، 71، 50
- المعنى 6، 11، 13، 15، 16، 17، 20، 21، 22، 24، 26، 27، 28، 32، 37، 40، 43، 48، 50، 53، 54، 57، 68، 79، 80
- المعنى الكامل للجملة 12
- المعنى المعجمي 73
- المعنى المنطقى 45
- المعنى المنظوق 40
- المعنى الوضعي 41
- المفهوم 19، 22، 39، 40، 41، 42، 47، 52، 53، 55، 56، 61
- مفهوم الاستثناء 65

- هاليدى 30 موريس 13 ، 14
- الهند 75 - ن -
- هورن 42 النحو 13 ، 29
- و - النحو التوليدى 12
- واطسن 24 النحوي 28 ، 31
- الموقع الخارجى 47 النسب الخارجيه 38
- الوجود الخارجى 18 النسبة الخارجيه 32 ، 33 ، 41 ، 42 ، 47 ، 48
- الوجود الذهنى 18 56
- الوجود الكتابى 18 نظريات الدلالة 17
- الوجود اللغظى 18 نظرية الإشارة 23
- الررض 5 ، 14 ، 20 ، 21 ، 56 ، 64 ، 68 ، 69 نظرية أفعال الكلام 34 ، 35 ، 36
- الوضعى 39 ، 40 ، 41 ، 47 ، 48 ، 50 ، 51 نظرية التحليل التكوبيني للمعنى 33
- الوضعية 35 ، 38 ، 42 ، 48 ، 50 ، 57 نظرية الحقول الدلالية 33
- الوظائف اللغوية 32 النظرية السلوكية 17 ، 24 ، 25 ، 26
- الوظيفة 29 النظرية السيافية 17 ، 27 ، 31 ، 32
- الوظيفة الإحالية 32 نظرية المناسبة 53
- الوظيفة الأصواتية 28 التفعبة 5
- وظيفة التأثير 79 نفي المخاص 57
- الوظيفة التركيبة 28 نفي العام 57
- الوظيفة الدلالية 28 النقد الأدبي 33
- الوظيفة الصرفية 28 - ه -
- ويلسون 52 ، 63 هارتمان 80
- هارنيش (روبرت) 39 ، 40